

حَدِيثٌ : (اَقْرَؤُوا كَمَا عَلِمْتُمْ)

تَخْرِيجٌ، وَاسْتِدْلَالٌ، وَمَسَائلٌ

إعداد

د. عمر بن محمد بن جار الله النغيمشي

الأستاذ المساعد في قسم القرآن وعلومه ، بكلية الشريعة -جامعة القصيم

- نال شهادة الماجستير من جامعة الطائف - تخصص القراءات ، بأطروحة: "توجيه القراءات عند الإمام ابن حيرير الطبرى في تفسيره جامع البيان من بداية كلامه على الآية الأولى من سورة الفاتحة إلى نهاية كلامه على الآية (١٤) من سورة البقرة (جُمُعاً ودِرَاسَةً)" كما نال شهادة الدكتوراه من جامعة أم القرى - تخصص القراءات ، بأطروحة: "بُحْرُ الْمَعْانِي وَكَنْزُ الْمَثَانِي في قراءات الْأَتْمَةِ الْمُتَسْعَةِ أُمَّةُ الْبَلَدِ وَالْأَزْمَانِ لِلإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْمَوْعِيِّ (الْتَّوْرِيفُ بَعْدَ سَنَةِ ١٠٥٤ هـ) - دراسة وتحقيق".
- من أعماله المحكمة: "أثر القراءات المتواترة في تعزيز ترذيل النفس وتربيتها" ، "تكبير ختم المصحف الشريف بين القراء وأهل الحديث ، دراسة تحليلية ، نقدية ، مقارنة" ، "عنابة علماء الشريعة الغراء بتلقي القراءات عن السادة القراء".
- البريد الإلكتروني: 0560mar444@gmail.com



الملخص

موضوع البحث وأهدافه: يتناول هذا البحث موضوع: حديث (اقرؤوا كما علمتم) تخریج، واستدلال، ومسائل.

ويهدف إلى تخریج الحديث من مظانه والحكم عليه، وبيان استدلال العلماء به، وذكر أبرز المسائل القرائية التي بُنيَت عليه.

منهج البحث: سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي، التحليلي، الاستنباطي.

أبرز النتائج:

١. الحديث بمجموع قرائته وشواهده يرتفع إلى درجة الحسن لغيره، وله شاهد موقوف صحيح الإسناد عن ابن مسعود.

٢. العلماء من لدن زمن الصحابة إلى يومنا هذا، مُطْبِقُون على العمل بحديث (اقرؤوا كما علمتم) والاستدلال به.

٣. الحديث دليل يستدل به بجملة من المسائل القرائية المهمة ويعتمد عليه في تقريرها.

أهم التوصيات:

١. أوصي الدارسين باستقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالقراءة والإقراء، واستخراج قواعد منهجهية يسير عليها القارئ والمقرئ.

٢. أوصي بدراسات مقارنة بين مناهج إقراء القرآن قدیماً وحديثاً في ضوء التوجيه النبوی اقرؤوا كما علمتم من خلالها يتم استخلاص الضوابط الشرعية في إقراء القرآن وفق ما كان عليه السلف.

الكلمات المفتاحية: اقرؤوا، كما، علمتم، تخریج، الاستدلال، المسائل.



المقدمة

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من المعلوم أن كتاب الله تعالى وحْيٌ منزل على رسوله ﷺ، وأن السنة النبوية الشريفة هي المصدر الثاني للتشريع، والمبيّنة للوحي الإلهي المنزلي في كتاب الله تعالى، وقد استقرّ العمل منذ عصر الصحابة الكرام على أن المشفاهة والتلقي المباشر هي الوسيلة المُثلى لنقل القرآن الكريم، مما ضمن سلامة نصوصه ودقة أدائه عبر العصور. وانطلاقاً من هذا الأصل، وردت نصوص نبوية تؤكد على ضرورة ضبط القراءة كما أُنزلت، ومن أبرزها حديث: (اقرءوا كما علّمتم) فهو يمثل أصلًاً منهجيًّا في تعليم القراءة الصحيحة، ومرجعًا لاستنباط القواعد والمسائل الأدائية، ولأهميته، يهدف هذا البحث إلى دراسة الحديث دراسة تحليلية، من خلال تخرّيجه، واستعراض أقوال العلماء المتقدّمين والمتّأخرین في الاستدلال به، مع بيان لأهم المسائل العلمية المرتبطة عليه، وبناءً على ذلك، جاء عنوان البحث: (حديث: "اقرءوا كما علّمتم"؛ تخرج، واستدلال، ومسائل).

مشكلة البحث:

لا شك أن نصوص السنة النبوية الصحيحة لها أثر في الأحكام الشرعية، ومن أجل ذلك الأحكام؛ أحكام قراءة القرآن وما يتعلّق بها، ومن أظهر ذلك النصوص قوله ﷺ: «اقرءوا كما علمتم»، وقد جاء البحث لبيان ذلك النص وما يتعلّق به، فكان التساؤل: ما الكتب التي خرّجت حديث «اقرءوا كما علمتم» وما صحة هذا الحديث؟ وهل ما زال الاستدلال بهذا الحديث قائماً عند العلماء؟ وما أبرز المسائل القرائية التي يُستدلّ لها بهذا الحديث؟

أهمية البحث:

١. أن هذا الحديث أصلٌ مهمٌ في تأسيس منهج التلقّي والأداء في علم القراءات.
٢. أن هذا الحديث بُنيَتْ عليه جملة من المسائل العلمية ذات الصلة بالقرآن والقراءات.
٣. عدم وجود دراسة تجمع هذه المسائل في ضوء هذا الحديث بشكل مستقل.
٤. إبراز دور السنة النبوية في ضبط الأداء القرآني وحماية منهجه.
٥. الموضوع يجمع بين الرواية والدراسة، ويخدم التأصيل العلمي في مسائل القراءة.

أهداف البحث:

١. تحرير حديث (اقرؤوا كما علمتم) والحكم عليه.
٢. إثبات أن الاستدلال بهذا الحديث ما زال قائماً عند العلماء.
٣. الكشف والبيان عن أبرز المسائل القرائية التي بُنيَتْ على هذا الحديث.

حدود البحث:

يقتصر هذا البحث على تحرير الحديث والحكم عليه، وعرض أقوال العلماء البارزين في الاستدلال بالحديث أو بمعناه على اختلاف تخصصاتهم، كما سيتناول مسائل القراءة المرتبطة به ارتباطاً وثيقاً.

الدراسات السابقة:

بعد طول بحث في قواعد البيانات وكشافات الرسائل والأبحاث، لم أقف على دراسة تناولت الحديث بالدراسة والتحليل.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:
المقدمة وتشتمل على مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

المبحث الأول: تخرج حديث (اقرءوا كما علمتم) والحكم عليه.

المبحث الثاني: استدلال العلماء بحديث (اقرءوا كما علمتم).

المبحث الثالث: أبرز المسائل القرائية التي يُستدل لها بحديث (اقرءوا كما علمتم).

الخاتمة: وفيها أهم التنتائج وأبرز التوصيات.

المصادر والمراجع.

منهج البحث:

١. عزوّت الآيات القرآنية بذكر رقمها و سورتها بين معقوفتين داخل النص؛

تسهيلاً للقارئ ورغبة في عدم إثقال الحواشي.

٢. خرّجت الحديث على الطريقة المعروفة عند أهل الفن.

٣. خرّجت الأثر الوارد بمعنى الحديث من كتب السنة وعلوم القرآن المسندة.

٤. أوردت أقوال العلماء في المبحث الثاني في استدلالهم بالحديث، سواء صرحا

بكونه حديثاً أم اكتفوا بذكر لفظه أو معناه.

٥. قسّمت العلماء في المبحث الثاني بحسب القرون ابتداءً من القرن الأول حتى القرن الرابع عشر.

٦. ترجمت للأعلام الذين نقلت أقوالهم في المبحث الثاني بترجمة موجزة -إذا لم تكن شهرته مستفيضة كالصحابية، أو كبار التابعين، أو من له مصنفات كبرى في فنه- وذلك بذكر اسمه وتاريخ مولده ووفاته، ولم التزم بترجمة غيرهم من الأعلام الوارد ذكرهم في البحث؛ طلباً للاختصار.

٧. جمعت المسائل القرائية التي يُستدل لها بالحديث.

٨. ذكرت خلاصة كل مسألة من غير استطراد أو تقصي، إذ المقصود بيان وجه الدلالة من الحديث على المسألة المذكورة، مع الحرص على أن تكون الخلاصة كافية وافية.

٩. بدأت المسألة بذكر مدخل مختصر لها، وإن كان ثمت خلاف بينت الخلاف فيها مختصراً.

١٠. بيّنت وجه الدلالة من الحديث على كل مسألة يُستدلُّ لها به.
١١. ذكرت من استدل بالحديث من العلماء –إن وجد–، أو أذكر قول من استدل للمسألة بمعنى الحديث.
١٢. حذفت الكلام الخارج عن محل الشاهد من نصوص العلماء، والإشارة للمحذوف بنقاط (....).



المبحث الأول

تخریج حديث (اقرءوا كما علمتم) والحكم عليه

يُعدُّ هذا الحديث أصلًا يُستند إليه في تقرير جملة من المسائل المتعلقة بالقراءة، ولما كان الاستدلال فرعًا عن ثبوت الدليل، استلزم المنهج العلمي النظر في ثبوت الحديث أولاً قبل بناء الاستدلالات والمسائل عليه، وعليه يتناول هذا المبحث تخریج الحديث وبيان درجته من حيث الصحة والثبوت.

أخرج البزار في "مسنده" قال: حدثنا ابن مفرج، إجازة قال: حدثنا محمد بن أيوب، إجازة قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال لنا علي بن أبي طالب عليه السلام: إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يأمركم أن تقرءوا كما علمتم ^(١).

تخریج الحديث:

اختلاف على الأعمش في هذا الحديث على وجهين:

الوجه الأول: الأعمش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: وهذا الوجه أخرجه عبد الله بن أحمد ^(٢)، والطبرى ^(٣)، وابن حبان ^(٤)، والداني ^(٥)، كلهم من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

(١) مسنند البزار (٢/٩٩)، مسنند علي بن أبي طالب، حديث ٤٤٩.

(٢) زوائد المسند (٢/١٩٩)، رقم ٨٣٢.

(٣) جامع البيان (١/٢٣).

(٤) صحيح ابن حبان (٣/٢١)، رقم ٧٤٦.

(٥) جامع البيان (١/١٣٣)، رقم ١١٥.

وآخر جه أبو يعلى ^(١)، والآجري ^(٢)، كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش.
وآخر جه أبو عبيد من طريق شبيان النحوى ^(٣).
وآخر جه الحاكم من طريق إسرائيل بن يونس ^(٤).
وآخر جه الدارقطني معلقاً من طريق أبي خالد الدالاني، وسلام أبو المنذر، وحمد بن سلمة، وأبان بن يزيد العطار، وأبو عوانة اليشكري، وعمرو بن أبي قيس ^(٥).
كلهم عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي ﷺ.

الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود موقوفاً:
وهذا الوجه آخر جه أبو عبيد من طريق أبي معاوية ^(٦).
وآخر جه ابن شبة ^(٧)، والطبراني ^(٨)، كلاهما من طريق زائدة بن قدامة.
وآخر جه الطبراني من طريق سفيان الثوري، ومحمة الزيات ^(٩).
وآخر جه ابن مجاهد من طريق أبي يحيى الحماني ^(١٠).
خمستهم: أبو معاوية، وزائدة، والثوري، ومحمة الزيات، وأبو يحيى الحماني عن الأعمش،
عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود ^(١١) موقوفاً عليه.

(١) مسندي أبي يعلى (١/٤٠٨)، رقم ٥٣٦.

(٢) الشريعة (١/٤٧٢)، رقم ١٤٦.

(٣) فضائل القرآن ص ٣٦١.

(٤) المستدرك (٢/٢٤٣)، رقم ٢٨٨٥.

(٥) علل الدارقطني (٣/٧١).

(٦) فضائل القرآن ص ٣٤٦.

(٧) تاريخ المدينة (٣/١٠٠٧).

(٨) المعجم الكبير (٩/١٣٨)، رقم ٨٦٨٠.

(٩) الأوسط (٢/١٠٩)، رقم ١٤٠٩.

(١٠) السبعة ص ٤٧.

الحكم على الحديث:

أولاً: النظر في روايات الأعمش والترجح بينها:

الوجه الأول - المروي: الأعمش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي ﷺ: وهذا يرويه عنه: يحيى بن سعيد الأموي، وهو صدوق يغرب^(١)، يروي عن الأعمش غرائب^(٢)، وقد أورده العقيلي في "الضعفاء"^(٣)، قال عنه أبو بكر الأثرم عن الإمام أحمد: «ولم يثبت أمر يحيى في الحديث، كأنه يقول: كان يصدق، وليس بصاحب حديث»^(٤).

الوجه الثاني - الموقوف: الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود موقوفاً: وهذا يرويه عنه كُلُّ من:

١. أبي معاوية وهو محمد بن خازم، ثقة، وهو أحافظ الناس لحديث الأعمش^(٥).
٢. زائدة بن قدامة الشفقي، ثقة ثبت، صاحب سنة^(٦)، وثقة أبو حاتم^(٧).
٣. سفيان بن سعيد الثوري، من الجهابذة قال النسائي: «هو أجل من أن يقال فيه ثقة»^(٨).
٤. حمزة بن حبيب الزيارات، وثقة أحمد، وابن معين^(٩).

(١) ينظر: تقرير التهذيب ص ٥٩٠.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب (٤/١١٤).

(٣) ينظر: الضعفاء الكبير (٤/٤٠٣).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٣٢٠).

(٥) ينظر: تقرير التهذيب ص ٤٧٥، تهذيب الكمال (٣٤/٣٠٣).

(٦) ينظر: تقرير التهذيب ص ٢١٣.

(٧) ينظر: الجرح والتعديل (٣/٦١٣).

(٨) ينظر: تهذيب التهذيب (٤/١١٤).

(٩) ينظر: الجرح والتعديل (٣/٢١٠)، ميزان الاعتدال (١/٦٠٥).

٥. أبي يحيى الحناني، وهو عبد الحميد بن عبد الرحمن الحناني، وشقيق ابن معين^(١)، وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٢)، وقال في التقرير: «صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء»^(٣).

يتلخص مما سبق: أن الوجه الموقوف من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود هو المحفوظ، وهو الصحيح؛ إذ قد توبع عليه من عدد من الثقات الحفاظ، كأبي معاوية، وزائدة، وسفيان الثوري، وهم أوثق وأحفظ لحديث الأعمش، بخلاف الوجه المروي فإنه من روایة يحيى بن سعيد الأموي، وقد تغّرّد به، وهو مع كونه صدوقاً إلا أنه قد عُرِفَ بروايته الغرائب عن الأعمش، حتى أورده العقيلي في الضعفاء، فالصواب أن الحديث عن الأعمش موقوف.

ثانياً: النظر في الطريق المروي الآخر (طريق عاصم بن أبي النجود):

بعد أن استبعدنا الوجه المروي الشاذ عن الأعمش، يتبقى لدينا طريق آخر للرفع، وهو طريق عاصم بن أبي النجود - وهو صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقوّر^(٤) - ويروي عنه هذا الحديث كُلُّ من:

١. أبي بكر بن عياش، وهو ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح^(٥).
٢. شيبان بن عبد الرحمن النحوي، ثقة^(٦)، ذكره العجلي، وابن حبان في "الثقات"^(٧).

(١) ينظر: الجرح والتعديل (٦/٦١٦).

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان (٧/١٢١).

(٣) ينظر: تقرير التهذيب ص ٣٣٤.

(٤) ينظر: تقرير التهذيب ص ٢٨٥.

(٥) ينظر: تقرير التهذيب ص ٦٢٤.

(٦) ينظر: تقرير التهذيب ص ٢٦٩.

(٧) ينظر: الثقات للعجلي ص ٢٢٤، الثقات لابن حبان (٦/٤٤٩).

٣. إسرائيل بن يونس، وثقة ابن معين ^(١)، وقد تكلم فيه بلا حجة ^(٢).
٤. أبي عوانة وهو الواضاح بن عبد الله اليشكري، ثقة ثبت ^(٣).
٥. أبي خالد الدالاني، صدوق يخطئ كثيراً، وكان يدلس ^(٤).
٦. سلام بن سليمان أبو المنذر، صدوق ^(٥) يهم ^(٦).
٧. حماد بن سلمة، ثقة عابد، تغير حفظه بأخره ^(٧).
٨. أبان بن يزيد العطار، ثقة له أفراد ^(٨).
٩. عمرو بن أبي قيس، صدوق له أوهام ^(٩).

الترجح والحكم النهائي:

بناء على ما تقدم، يمكن القول:

الوجه الموقوف عن الأعمش: هو الأثبت والأقوى إسناداً، وهو المحفوظ عن الأعمش، وعليه المعمول من حيث قواعد علم العلل الحديثية.

الوجه المرفوع عن عاصم: على الرغم مما في إسناده من ضعف يسير بسبب أوهام عاصم وبعض الرواية عنه، إلا أن ضعف الحديث يُجبر ويعتضد بعده قرائين:

١. كثرة الرواة الذين نقلوا الحديث عن عاصم مرفوعاً.
٢. وجود أئمة ثقات فيمن روى الحديث عن عاصم مرفوعاً.
٣. أنها جاءت من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم، وهو أخص الناس به

(١) ينظر: الجرح والتعديل (٢/ ٣٣١).

(٢) ينظر: تحرير التهذيب ص ١٠٤.

(٣) ينظر: تحرير التهذيب ص ٥٨٠.

(٤) ينظر: تحرير التهذيب ص ٦٣٦.

(٥) ينظر: تحرير التهذيب ص ٢٦١.

(٦) ينظر: تحرير التهذيب ص ١٧٨.

(٧) ينظر: تحرير التهذيب ص ٨٧.

(٨) ينظر: تحرير التهذيب ص ٤٢٦.

وألزمهم له^(١)، وهو راوي قراءته عنه^(٢)، مما يعطي روايته قوة خاصة.

٤. وجود شواهد صحيحة عن جمع من الصحابة رضوان الله عليهم، مما يعتصد حديث الباب ويقويه، من أشهرها وأقواها حديث عمر بن الخطاب^(٣) في قصته مع هشام بن حكيم حين سمعه يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرئه إياها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي آخره قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرئوا ما تيسر منه»^(٤).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر شواهد لحديث عمر منها حديث علي^(٥) وابن مسعود^(٦). وهذا الوجه المرفوع صصحه جماعة من الأئمة، كابن حبان^(٧)، والحاكم ووافقه الذهبي^(٨)، وحسنه الألباني^(٩)، رحمهم الله جميعاً.

الخلاصة النهائية: أن الوجه الموقوف عن الأعمش صحيح الإسناد، أما الوجه المرفوع عن عاصم فبمجموع القرائن والشواهد يرتفع إلى درجة الحسن لغيره، بل إلى الصحيح كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١٠).



(١) ينظر: العلل رواية المروذى وغيره ص ٧٠ رقم ٧٤.

(٢) ينظر: غاية النهاية (١/٢٦).

(٣) صحيح البخاري (٦/١٨٤).

(٤) ينظر: فتح الباري (٩/٢٦).

(٥) ينظر: صحيح ابن حبان (٣/٢١).

(٦) ينظر: المستدرك على الصحاحين (٢/٢٤٣).

(٧) ينظر: السلسلة الصحيحة (٤/٢٧).

(٨) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤/٢٤٦).

المبحث الثاني

استدلال العلماء بحديث (اقرءوا كما علمتم)

تنوعت صور استدلال العلماء بقوله ﷺ: «اقرءوا كما علّمتم»، وتجلى مكانته كأصلٍ منهجي في ضبط القراءة منذ عصر الصحابة رضوان الله عليهم، فالآثار المنقولة عنهم تكشف عن استنادهم إلى هذا الحديث في تقرير مبدأ "الرواية سنة متبعة"، حيث كانت أقوالهم وأفعالهم شاهدة على وجوب التمسك بالتلقي، ورفض كل قراءة لا تُعرف عن طريق السماع والمشاهدة.

وفيما يلي أورد طرفاً من أقوال العلماء التي تعكس استدلالهم بالحديث نصاً أو معنى^(١)، مرتبة على القرون المجرية:

من أقوال علماء القرن الأول الهجري:

- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (ت ٣٢ هـ):

قال: «تسمّعت القراء فسمعتهم متقاربين، فاقرءوا كما علمتم»^(٢).

- زيد بن ثابت رضي الله عنه (ت ٤٥ هـ):

قال: «القراءة سنة من السنن؛ فاقرءوا القرآن كما أقرئتموه»^(٣).

- عروة بن الزبير (ت ٩٤ هـ):

قال: «إنما القراءة سنة من السنن؛ فاقرءوا كما علمتم»^(٤)، وفي رواية: فاقرءوه كما أقرئتموه^(٥).

(١) لم أقصد في سرد الأقوال بيان حكم مسألة بعينها، إنما المقصود بيان إيرادهم لهذا الحديث والاستدلال به، وسيأتي ذكر المسائل في المبحث القادم.

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢١٠/٢).

(٣) أخرجه ابن الأثيري في "المصاحف" كما ذكر السيوطي في الدر المثور (١٨/٨).

(٤) فضائل القرآن، للمستغفري (١/٣٧٣).

(٥) السبعة في القراءات ص ٥٢.

من أقوال علماء القرن الثاني الهجري:

- عامر الشعبي (ت بعـد المائة)^(١):

قال: «القراءة سنة؛ فاقرئوا كما قرأ أولوكم»^(٢).

- أبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ)^(٣):

قال: «ولقد حفظت في علم القرآن أشياء، لو كتبت ما قدر الأعمش على حملها، ولو لا أن ليس لي أن أقرأ إلا بما قرئ، لقرأت حرف كذا، وذكر حروفا»^(٤).

من أقوال علماء القرن الثالث الهجري:

- قطرب (ت ٢٠٦هـ)^(٥):

قال: «لا تقرأ إلا بما أثر عن العلماء، ولا تقرأ بما يجوز في العربية دون الأثر»^(٦).

- أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)^(٧):

قال: «ورأوا تبع حروف المصاحف، وحفظها عندهم كالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعداها، وقد وجدنا هذا المعنى في حديث: "إن رسول الله ﷺ أمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علّم"»^(٨).

(١) عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، قيل: ولد في إمرة عمر بن الخطاب، لست سنين خلت منها، قد اختلف في تاريخ وفاته. ينظر: تمذيب الكمال (١٣٣/٢٤)، سير أعلام النبلاء (٤/٢٩٤).

(٢) السبعة في القراءات ص ٥١.

(٣) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي ثم المازني البصري، شيخ القراء والعربـية، اختلف في اسمه على أقوال: أشهرها: زـيـانـ، ولد نحو سنة سبعين، وتوفي سنة أربع وخمسين ومائة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٦/٤٠٧)، غـاـيـةـ النـهـاـيـةـ (١/٢٨٨).

(٤) سير أعلام النبلاء (٦/٤٠٨).

(٥) محمد بن المستير أبو علي البصري المعروف بقطرب، أحد العلماء بالنحو واللغـةـ، مات في سنة ست ومائـينـ. ينظر: تاريخ بغداد (٤/٤٨٠)، إـنـيـاهـ الرـوـاـةـ عـلـىـ أـنـيـاهـ النـحـاـةـ (٣/٢١٩).

(٦) أخرجه الخطيب البغدادـيـ في "الـجـامـعـ لـأـخـلـاقـ الرـاوـيـ وـآـدـابـ السـامـعـ" (٢/١٩٦).

(٧) أبو عـيـدـ القـاسـمـ بـنـ سـلـامـ بـنـ عـبـدـ اللهـ، ولـدـ سـنـةـ سـبـعـ وـخـمـسـيـنـ وـمـائـةـ، وـتـوـفـيـ سـنـةـ أـرـبـعـ وـعـشـرـيـنـ وـمـائـينـ. يـنـظـرـ: سـيرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ (١٠/٤٩٠).

(٨) فـضـائلـ الـقـرـآنـ صـ ٣٦٠.

من أقوال علماء القرن الرابع الهجري:

- أبو بكر الأجربي (ت ٣٦٠ هـ):^(١)

قال: «وكان يعيي بعضهم قراءة بعض، فنهوا عن هذا: "اقرءوا كما علمتم"».^(٢)

- أبو منصور الأزهري (ت ٣٧٠ هـ):^(٣)

قال: «ولو جازت القراءة بهذه اللغة لقرئ "ولا تعثوا"، ولكن القراءة سنة، ولا يقرأ إلا بما قرأ به القراء».^(٤)

- أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ):^(٥)

قال: «لا عذر لأحد أن يرتجل قراءة وإن سوغتها العربية، من حيث كانت القراءة سنة متبعة».^(٦)

من أقوال علماء القرن الخامس الهجري:

- أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧ هـ):^(٧)

قال: «فكان -أبي الصحابة- كل واحد منهم يقرأ كما علم، وإن خالف قراءة صاحبه لقوله ﷺ: "اقرءوا كما علمتم"».^(٨)

(١) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الأجري، الإمام، المحدث، مات بمكة في المحرم سنة ستين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٥/٣)، سير أعلام النبلاء (١٦/١٣٤).
 (٢) الشريعة (١١/٤٧٠).

(٣) أبو منصور محمد بن أحمد بن طلحة بن نوح بن الأزهر الأزهري المروي اللغوي الشافعي، وقد اختلف في تاريخ وفاته. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٤/١٧٧)، وفيات الأعيان (٤/٣٣٤).

(٤) تهذيب اللغة (٣/٩٦).

(٥) عثمان بن جني أبو الفتح الموصلي النحوي اللغوي، توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/٣٣٥)، سير أعلام النبلاء (١٧/١٧).

(٦) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات (١/٢٩٢).

(٧) مكي بن أبي طالب حوش بن محمد بن مختار، الإمام أبو محمد القيسى القيروانى، ولد بالقيروان سنة خمس وخمسين وثلاثمائة، وتوفي في المحرم سنة سبع وثلاثين وأربع مائة. ينظر: وفيات الأعيان (٥/٢٧٤)، سير أعلام النبلاء (١٧/٥٩١).

(٨) الإبانة عن معانى القراءات ص ٤٧.

- أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ):

قال في "الأرجوزة المنبهة" في وصف القراء السابعة:

«وَبَذُوا الْقِيَاسَ وَالآرَاءِ ... وَسَلَكُوا الْمَحَاجَةَ الْبِيَضَاءَ
فِي الْاِقْتِدَادِ بِالسَّادَةِ الْأَخْيَارِ ... وَالْبَحْثُ وَالتَّفْتِيَشُ لِلَاَثَارِ
إِذْ كَانَ قَدْ جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ ... فِي الْمَسْنَدِ الْمَتَّصِلِ الْمَنْقُولِ
بَأَنَّهُ قَدْ قَالَ: إِذَا قَرَأْتُمْ ... فِي الْذِي عَنِّي قَدْ عَلِمْتُمْ»^(١).

- أبو بكر البهقي (ت ٤٥٨هـ):

قال: «الصحيح أي أن المراد اللغات السبع التي هي شائعة في القرآن، وعليه دل:

"سمعت القراء فوجدهم متقاربين اقرؤوا كما علمتم"»^(٢).

- أبو داود سليمان بن نجاح (ت ٤٩٦هـ):

قال عند قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٩١] بعد أن بين الوقف على ﴿فَلَمَّا﴾:
«هذا مع اتباعه من قرأ عليه؛ لقوله ﷺ: "اقرؤوا كما علمتم"»^(٤).

من أقوال علماء القرن السادس الهجري:

- أبو الحسين العمراني الشافعي (ت ٥٥٨هـ):

قال: «ويجب أن يقرأ الفاتحة على الترتيب، كما أنزلت؛ لقوله ﷺ: "فاقرؤوا كما علمتم"»^(٦).

(١) الأرجوزة المنبهة ص ١٢٤.

(٢) نقله الزركشي في البرهان في علوم القرآن (٢١٨/١).

(٣) أبو داود سليمان بن نجاح بن أبي القاسم الأموي بالولاء الأندلسي، توفي سنة ست وتسعين وأربعين. ينظر: الوافي بالوفيات (١٥/٢٦٦).

(٤) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (٢/١٨٣).

(٥) يحيى بن أبي الخير بن سالم بن سعيد بن عبد الله العمراني البهاني، ولد سنة تسع وثمانين وأربعين، توفي سنة ثمان وخمسين وخمسين. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٧/٣٣٨)، ديوان الإسلام (٣/٣٢٢).

(٦) البيان في مذهب الإمام الشافعي (٢/١٨٨).

- القاسم بن فِيْرُه الشاطبي (ت ٥٩٠ هـ):

قال في "الشاطبية": «وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ...» ^(١).

من أقوال علماء القرن السابع الهجري:

- ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ):

قال: «أمر النبي ﷺ عمر وهشام بن حكيم حين اختلفا في قراءة القرآن، فقال: أقرءوا كما علمتم» ^(٢).

- أبو الحسن السخاوي (ت ٦٤٣ هـ):

قال: «الأمر في ذلك على نحو من اختلاف القراءات، وكلها مع الاختلاف راجع إلى النقل، ومتى يؤيد ما ذكرته...: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرءوا القرآن كما علمتموه» ^(٤).

وقال عند شرحه قول الشاطبي: «سحران ثق في ساحران فتقبلا» ^(٥): «ثق بنقله واقبله، فتقبلاً عند الله بقبولك، إذ قيل: أقرءوا كما علمتم» ^(٦).

- أبو شامة المقدسي (ت ٦٦٥ هـ):

قال: «معنى "اقرءوا كما علمتم" ، هو أن السنة المشار إليها ما ثبت عن رسول الله

(١) حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت ٣٥٤، ص ٢٩.

(٢) تنبية: ما ذكره ابن قدامة هنا هو دمج بين حديثين؛ فصدره مأخوذ من قصة عمر وهشام بن حكيم في صحيح البخاري، وعُجُزه قوله: (اقرءوا كما علمتم) هو متن حديث الباب الذي يرويه ابن مسعود، وقد أورده ابن قدامة هكذا بالمعنى للاستشهاد على فكرة أن القراءة سنة متبعة.

(٣) المغني (١/ ٣٥٥).

(٤) جمال القراء ص ٣٢١.

(٥) حرز الأماني ووجه التهاني ص ٧٦، البيت ٩٤٩.

(٦) فتح الوصيد (٤/ ١١٦٧).

(٧) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، المقدسي الأصل، الدمشقي أبو شامة، ولد في أحد الربعين سنة تسع وتسعين وخمسة بدمشق، توفي في تاسع عشر رمضان سنة خمس وستين وستمائة. ينظر: تاريخ الإسلام (١٥/ ١١٤)، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٦٨).

وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ أَنَّهُ قَرَأَهُ، أَوْ أَذْنَ فِيهِ عَلَى مَا صَحَّ عَنْهُ»^(١).

من أقوال علماء القرن الثامن الهجري:

- ابن تيمية الحراتي (ت ٧٢٨هـ):

قال: «وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ عَنِ الْخِلْفَةِ عَنْ عِنْدِهِ الْخِلْفَةِ... حِيثُ

قال: «اَقْرَأُوا كَمَا عَلِمْتُمْ»^(٢).

- أبو حيyan الأندلسى (ت ٧٤٥هـ):

قال: «أَئُمَّةُ الْقِرَاءَةِ لَمْ يَقْرُئُوا إِلَّا بِنَقْلٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٣).

من أقوال علماء القرن التاسع الهجري:

- ابن الجوزي (ت ٨٣٣هـ):

قال: «وَإِنْ جَازَ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْكَلَامِ، فَإِنَّهُ غَيْرَ جَائزٍ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ فِي كَلَامِ

الْمَلِكِ الْعَلَمِ؛ إِذَا الْقِرَاءَةُ سَنَةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ، وَاقْرَأُوا كَمَا عَلِمْتُمْ»^(٤).

- أبو القاسم النويري (ت ٨٥٧هـ):

قال: «وَإِنْ جَازَ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْكَلَامِ، فَإِنَّهُ غَيْرَ جَائزٍ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ فِي الْقُرْآنِ؛

لَانَّ الْقِرَاءَةَ سَنَةٌ مُتَبَعَّةٌ، وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اَقْرَأُوا كَمَا عَلِمْتُمْ»^(٥).

- ابن عادل الحنبلي (ت ٨٨٠هـ):

قال عند قوله تعالى: ﴿وَمَا عَمِلْتُهُ أَيُّدِيهِمْ﴾ [يس: ٣٥]: «وَحْفَصُ خَالِفُ مَصْحَفِهِ،

(١) محسن التأويل (١/١٨٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٤٦).

(٣) البحر المحيط (٢/٦٩٠).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢/٢٣٣).

(٥) محمد بن محمد بن علي، أبو القاسم بن الفاضل الشمس النويري، ولد سنة إحدى وثمانين، وتوفي سنة سبع وخمسين وثمانين. ينظر: الضوء اللامع (٩/٢٤٨)، نظم العقيان ص ١٦٦.

(٦) شرح طيبة النشر (٢/٢٢١).

(٧) عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي، أبو حفص، سراج الدين، توفي سنة ثمانين وثمانين. ينظر: الأعلام (٥/٥٨).

وهذا يدل على أن القراءة متلقاة من أفواه الرجال^(١).

من أقوال علماء القرن العاشر الهجري:

- ابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤هـ)^(٢):

قال: «المدار في القرآن ووجوه أدائه إنما هو الاتباع فهو سنة متبعة»^(٣).

من أقوال علماء القرن الحادى عشر الهجرى:

- عبد الرؤوف المناوى (ت ١٠٣١هـ)^(٤):

قال: «فاقرأوه كالذى أقرّتُموه؛ بالبناء للمجهول، أي: كالقراءات التي أقرأتكم إياها كما أنزله علىّ بها جبريل»^(٥).

من أقوال علماء القرن الثانى عشر الهجرى:

- محمد بن سليمان الكردى (ت ١٩٤هـ)^(٦):

قال: «لا يجوز وصل البسمة بالحمدلة مع فتح ميم الرحيم، إذ القراءة سنة متبعة، فما وافق المتواتر جاز، وما لا فلا، وهذا وإن صح عربية، غير أنه لم يصح قراءة ولا في الشواد، وليس كل ما جاز عربية جاز قراءة»^(٧).

(١) اللباب في علوم الكتاب (٢١٤/١٦).

(٢) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الانصاري، ولد سنة تسعه وتسعمائة، توفي سنة أربع وسبعين وتسعمائة. ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر ص ٢٥٨، الأعلام (١١٣٤/١).

(٣) الفتاوى الحديثية ١٧٥.

(٤) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوى القاهري، توفي سنة واحد وثلاثين بعد الألف. ينظر: الأعلام (٦/٢٠٤).

(٥) فيض القدير (٣/٥٥).

(٦) محمد بن سليمان الكردى: فقيه الشافعية بالديار الحجازية في عصره، ولد سنة سبع وعشرين ومائة بعد الألف، وتوفي سنة أربع وسبعين ومائة بعد الألف. ينظر: الأعلام (٦/١٥٢)، الأعلام (٦/١٥٤)، معجم المؤلفين (١٠/٥٤).

(٧) بغية المسترشدين ص ٨١.

من أقوال علماء القرن الثالث عشر الهجري:

- محمد أمين أفندي (ت ١٢٧٥هـ):^(١)

قال: «فلا يجوز لأحد قراءة القرآن من غيرأخذ كامل عن أفواه الرجال المقربين
بإسناد».^(٢)

من أقوال علماء القرن الرابع عشر الهجري:

- محمد بن إبراهيم (ت ١٣٨٩هـ):^(٣)

قال: «لا يعتمد القارئ على المصحف، بل يأخذ القرآن من أفواه الرجال الآخذين
عن رسول الله ﷺ بالسند العالى».^(٤)

- محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٩٤هـ):^(٥)

قال: «وكون اللغة العربية قد سمع فيها إبدال الهمزة هاء لا يُسوغ التجربة على الله
بإدخال حرف في كتابه لم يأذن بإدخاله الله ولا رسوله، ودعوى أن العمل جرى
بالقراءة بالهاء لا يُعول عليها، لأن جريان العمل بالباطل باطل، ولا أسوة في الباطل
بِيَاجْمَعِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا الْأَسْوَةُ فِي الْحَقِّ، وَالْقِرَاءَةُ سَنَةٌ مَتَّبَعَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».^(٦)

وهكذا يتضح من خلال استعراض أقوال العلماء على مر القرون، بدءاً من
الصحابة ومروراً بأئمة الإسلام؛ أن حديث (اقرؤوا كما علمتم) شكل أصلاً راسخاً،

(١) محمد أمين محمد أمين بن رئيس القراء عبد الله بن صالح الاستانبولى الرومي الحنفى الإمام بجامع ابى
أبيه الأنصارى توفي سنة خمس وسبعين ومائتين بعد الألف. ينظر: هدية العارفين (٢/٣٧٥).

(٢) ذكره في "عمدة الخلان" كما نقله المرتضى في هدية القارى (١١/٢٩٩).

(٣) محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف، من آل الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ولد سنة إحدى عشر وثلاثمائة بعد
الألف، وتوفي سنة تسع وثمانين وثلاثمائة بعد الألف. ينظر: الأعلام (٥/٣٠٦)، طبقات النساين ص ١٩٧.

(٤) فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم (١٣/٨٥).

(٥) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ولد سنة خمس وعشرين وثلاثمائة بعد الألف، وتوفي سنة ثلث
وتسعين وثلاثمائة بعد الألف. ينظر: طبقات النساين ص ١٩٨، ترجمة الشيخ محمد الأمين ص ٢١٢.

(٦) أضواء البيان (٧/٥٢٥).

ومنهجا ثابتا في التعامل مع القرآن الكريم، وهو مبدأ التلقي والتوقيف، وبناءً على هذا الأصل المنهجي المتيقن، انبثقت عنه مجموعة من المسائل والقواعد التطبيقية في القرآن وقراءاته، والتي حكمت طريقة الأداء القرآني ووضبطت الاختلاف فيه، وهذا ما سيتناوله المبحث التالي بالتفصيل، حيث سأاستعراض أبرز المسائل القرائية التي استُدلَّ لها بهذا الحديث الشريف.



المبحث الثالث

أبرز المسائل القرائية التي يُستدل لها بحديث (اقرؤوا كما علمتم)

وقد احتوى على اثنتي عشرة مسألة:

المسألة الأولى: الاستدلال بالحديث على التوسيعة بالقراءات

من الحكم العظيمة لنزول القرآن الكريم بالقراءات، هو تحقيق التوسيعة والتيسير على الأمة، وهذا المعنى من أبرز مقاصد تنوع القراءات، والمقصود بالتتوسيعة: أن الله تعالى رخص للأمة أن تقرأ القرآن على أوجه متعددة كلها حق، وكلها متنزلة من عند الله، وكلها ثابتة عن النبي ﷺ؛ وذلك رفعاً للحرج، وتيسيراً على الناس؛ خصوصاً في صدر الإسلام، حين كان الصحابة من قبائل شتى، ولكل قبيلة لهجتها ونمطها في النطق والبيان، فالتميمي مثلًا يهمز والقرشي لا يهمز، والآخر يقرأ «قيل لهم» [البقرة: ١١] «وَغَيْضَ الْمَاءِ» [هود: ٤٤] بإشمام الضم مع الكسر ^(١)، وهذا يقرأ «عَلَيْهِمْ» ^(٢) [القافية: ٧] و «فِيهِمْ» ^(٣) [البقرة: ١٢٩] بضم الهاء ^(٤)، وليس من السهل إلزامهم بوجه واحد لا يحيدون عنه.

قال ابن قتيبة: «ولو أن كل فريق من هؤلاء، أُمِرَ أن يزول عن لغته، وما جرى عليه اعتياده طفلاً وناشئاً وكهلاً؛ لاشتدَّ ذلك عليه، وعظمت المحنَّة فيه، ولم يمكنه إلا بعد رياضة للنفس طويلاً، وتذليل للسان، وقطع للعادَة؛ فأراد الله -برحمته ولطفه- أن يجعل لهم متسعاً في اللغات، ومتصرفاً في الحركات، كتيسيره عليهم في الدين» ^(٥). لهذا، جاء الأمر بالتتوسيعة بالقراءات القرآنية فكانوا يقرؤون بوجوه متعددة،

(١) قرأ الكسائي، وهشام، ورويس، بإشمام الضم كسر. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ٧٢، النشر في القراءات العشر (٢٠٨/٢).

(٢) قرأ حمزة ويعقوب بضم الهاء. ينظر: النشر في القراءات العشر (٢٧٢/١).

(٣) قرأ يعقوب بضم الهاء. ينظر: النشر في القراءات العشر (٢٧٢/١).

(٤) ينظر: تاريخ القرآن الكريم ص ٨٦.

(٥) تأويل مشكل القرآن ص ٣٢.

تختلف فيها كيفيات النطق، دون أن يمسّ هذا الاختلاف جوهر المعنى أو يغير شيئاً من الأحكام.

وقد دلّ الحديث الشريف على التوسعة والتخفيف على الأمة في قراءة القرآن، ووجه الدلالة من الحديث: أنّ القوم لما اختلفوا وتحرّجوا من اختلافهم في القراءة، كما قال ابن مسعود: «إنا اختلفنا في القراءة»^(١)، وسُعّ عليهم بأنّ أمّروا أن يقرؤوا كما علّموا؛ فكان في هذا الأمر النبوي رفع لذلك الحرج؛ وبمثل هذا يتحقق المعنى الجوهرى للتوسعة، وعدم تضييق دائرة القراءة على وجه واحد، يدل عليه ما جاء في تتمة الحديث كما عند الحاكم، قال: «فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ حروفا لا يقرؤها صاحبه»^(٢).

وفي قوله: (انطلقنا) تصوير دقيق لحالهم، وبعد أن جاؤوا مختلفين متنازعين، رجعوا بتوسعة وتحفيض بقول النبي ﷺ: (اقرءوا كما علمتم)، أي: لا تتكلّفوا التزام حرف واحد، فإن الله يعْلَمُ قد أوسّع عليكم، ويسّر لكم قراءة القرآن على سبعة أحرف، رحمة منه وفضلاً، فله الحمد والمنة.

وقد استدل الأجرّى على التوسعة والتخفيف بالقراءات بهذه الحديث فقال: «كان رسول الله ﷺ يلقن كل قبيلة من العرب القراءة على حسب ما يحتمل من لغتهم، تخفيفاً من الله تعالى بأمة محمد ﷺ، فكانوا ربما إذا التقاو، يقول بعضهم لبعض: ليس هكذا القرآن، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ، ويعيب بعضهم قراءة بعض؛ فنهاوا عن هذا: اقرءوا كما علمتم»^(٣).

وفي قوله ﷺ: (كما علمتم) بيان أن التوسعة في القراءة ليست على إطلاقها بل مشرّوطة بالتلقي منه ﷺ، قال ابن حجر موضحاً ذلك: «إن الإباحة المذكورة لم تقع

(١) مسند الإمام أحمد (٢/١٩٩)، مسند علي بن أبي طالب رض، حديث ٨٣٢.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/٢٤٣)، كتاب التفسير، حديث ٢٨٨٥.

(٣) الشريعة (١/٤٧٠).

بالتشهي أي أن كل أحد يغير الكلمة بمراوفها في لغته؛ بل المراوى في ذلك السماع من النبي ﷺ^(١).

المسألة الثانية: الاستدلال بالحديث على أن النبي ﷺ قرأ بالقراءات

ذكر علماء القراءات أن الاختلاف الوارد في القراءات نوعان:

النوع الأول: الاختلاف في فرش الحروف، وهو اختلاف النقط والتشكيل، وزيادة الحروف ونقصها، وتقديم حرف أو تأخيره، ونحو ذلك، مثل: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الْدِينِ﴾ [الفاتحة: ٤] بإثبات الألف، و﴿مَلِكٍ يَوْمَ الْدِينِ﴾ بحذف الألف^(٢)، ومثل ﴿فَأَرَاهُمَا﴾ [البقرة: ٣٦] بحذف الألف وتشديد اللام، و﴿فَأَرَاهُمَا﴾ بإثبات الألف وتخفيض اللام^(٣)، ونحو ذلك.

فهذا النوع يقال فيه: إن النبي ﷺ قرأ كل لفظة مُختلفٌ في فرش حروفها، وبجميع ما صح عنه ﷺ من أوجه الفرش^(٤).

قال ابن جرير الطبرى بعد أن ذكر القراءتين في قوله تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢]: «فإن قال: أكان التنزيل بإحداهما أو بكلتيهما؟ قيل: التنزيل بكلتيهما، فإن قال: وكيف يكون تنزيل حرف مرتين؟ قيل: إنه لم ينزل مرتين، إنما أُنْزِلَ مِرَّة، ولتكنه أُمْرٌ ﷺ أن يقرأ بالقراءتين كلتىهما»^(٥).

(١) فتح الباري (٩/٢٧).

(٢) قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف بإثبات الألف، وقرأ الباقيون بحذفها. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ١٨، النشر في القراءات العشر (١/٢٧١).

(٣) قرأ حمزة بـالـألفـ بـعـدـ الزـايـ وـتـخـفـيـضـ الـلامـ، وـقـرـأـ الـبـاقـيـونـ بـالـحـذـفـ وـالـتـشـدـيدـ. يـنـظـرـ: التـيـسـيرـ فـيـ القرـاءـاتـ السـبـعـ ص ٧٣، النـشـرـ فـيـ القرـاءـاتـ العـشـرـ (٢/٢١١).

(٤) يدل عليه أدلة كثيرة منها: ما جاء في صحيح البخاري (٦/١٨٤) أنه حين اختلف عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم، قال عمر: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فكل واحد منها نسب قراءته إلى إقراء النبي ﷺ له.

(٥) قرأ حمزة والكسائي وخلف بضم التاء، وقرأ الباقيون بفتحها. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ١٨٦، النـشـرـ فـيـ القرـاءـاتـ العـشـرـ (٢/٢٥٦).

(٦) جامع البيان (١٩/٥١٤).

وقال ابن عطية: «ولم تقع الإباحة في قوله ﷺ: "فاقرءوا ما تيسر منه" لأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا؛ لذهب إعجاز القرآن، وكان مُعَرِّضاً أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ، ليُوسع بها على أمته، فقرأ مرة لأبي بْعَضِيهِ بها عارضه به جبريل صلوات الله عليهما، ومرة لابن مسعود بها عارضه به أيضاً»^(١).

النوع الثاني: الاختلاف في الأصول، وهو الاختلاف في الإدغامات، والمدوّد، والإملات، ونحو ذلك، وهذه الأصول مردها إلى اختلاف لهجات العرب.

وقد اختلف أهل العلم في هذا النوع؛ ومن ذكر الخلاف ابن خالويه حيث قال: «فإن سأّل سائل فقال: أهذه الحروف نزلت على رسول الله ﷺ بهذا الاختلاف والوجه، أم نزلت بحرف واحد، قرأها رسول الله ﷺ باللغات؟ فاجلواه في ذلك -وبالله التوفيق-: أن طائفة قالت: إنه كذا نزلت على سبعة أحرف، من سبعة أبواب؛ في العرضات التي كان جبريل عليه السلام ينزل بكل سنة، فيعرض عليه رسول الله ﷺ... وقال آخرون^(٢): بل نزل القرآن بلغة قريش، وبحرف واحد، ثم أمر النبي ﷺ تسهيلاً على أمته أن يقرأ كل قوم بلغتهم»^(٣).

وقد دلّ الحديث الشريف على أن النبي ﷺ قرأ بهذه الأوجه القرآنية، ولو بعض القرآن، ولو مرة واحدة، ووجه الدلالة من الحديث: أن الصحابة ﷺ تعلموا من رسول الله ﷺ مشافهة ثم علم بعضهم الآخر، فلما اختلف بعضهم وتحاكم إليه ﷺ؛

(١) المحرر الوجيز (٤٧/١).

(٢) وإليه ذهب ابن تيمية حيث قال: وأما كيفيات الأداء مثل تلين الممزة، ومثل الإملة، والإدغام، فهذه مما يسوغ للصحابية أن يقرءوا فيها بلغاتهم، لا يجب أن يكون النبي ﷺ تلفظ بهذه الوجوه المتنوعة كلها، بل القطع بانتفاء هذا أولى من القطع بثبوته. جامع المسائل (١٣/١).

(٣) إعراب القراءات السبع وعللها (١٨/١).

لم يُرِدُّهم إلى اختلاف لغاتهم ولهجاتهم، بل ردّهم إلى العلم الذي تعلموه، ومعلوم أنه ما دام قد علّمهم أوجها متعددة في القراءة، فضرورة ولا بد أنه قرأ بها، فقال: (اقرؤوا كما علمتم)، أي: كما تلقيتم عنِّي، أو أحد من تلقى عنِّي، والسماع شرط في قبول القرآن، قال البنا الساعاتي: «قوله: «كما علّمتم»، بضم أوله وتشديد اللام مكسورة، أي: كما علمكم النبي ﷺ أو بعض الصحابة»^(١).

وقد استدل أبو شامة بهذا الحديث؛ على قراءة النبي ﷺ بهذه القراءات، فقال: «قالوا: إن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، فاقرؤوا كما علمتموه... وهذه السنة التي أشاروا إليها هي ما ثبت عن رسول الله ﷺ نصاً أنه قرأه، أو أذن فيه^(٢)، على ما صح عنه أن القرآن أنزل على سبعة أحرف»^(٣).

وقال أبو عمرو الداني: «وهذه القراءات كلها والأوجه بأسرها من اللغات هي التي أنزل القرآن عليها، وقرأ بها رسول الله ﷺ، وأقرأ بها، وأباح الله تعالى لنبيه القراءة بجميعها، وصوّب الرسول ﷺ من قرأ ببعضها دون بعض»^(٤).

وقال البغوي: «ليس معنى هذه الحروف أن يقرأ كل فريق بما شاء فيها يوافق لغته من غير توقيف، بل كل هذه الحروف منصوصة، وكلها كلام الله نزل به الروح الأمين على رسول الله ﷺ»^(٥).

(١) بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني (١٨/٣٨).

(٢) لعله قصد أنه قرأ بعض القرآن وأذن في الآخر، حيث صارت هذه الأصول قواعد مطردة في لحق الصحابي المثال بنظيره، وليس هذا من القياس المنوع في القراءة، إذ أن القياس المنوع هو إلحاد قاعدة لم تثبت بقاعدة أخرى ثابتة، أما إلحاد المثال بمثله في القاعدة الثابتة نفسها فليس بمنوع، وفي نحو ذلك قال الشاطبي: واقتضى لتضليل. ينظر: شرح طيبة النشر، للنويري (١٤٠/١).

(٣) إبراز المعاني ص ٥.

(٤) الأحرف السبعة ص ٥٣.

(٥) شرح السنة (٤/٥٠٩).

المسألة الثالثة: الاستدلال بالحديث على فضل تعلم القراءات وميزة العارف بها على غيره.

لا شك أن طلب علم القرآن واختلاف القراء العشرة فيه، وإحكام قراءاتهم؛ من فروض الكفایات^(١)، وهو من أشرف العلوم وأجلها، ففضل عظيم لمن أقبل عليه، وميزة لمن درسه وأنقنه، وفي الصحيح عن النبي ﷺ قوله: «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه»^(٢)، وهذا كافٍ في بيان شرفه وفضله، ولو أهمل هذا الباب، لضاع وجه الأداء، وفقدت هيئات التلاوة، وهذا من أسباب ضياع القرآن، وهذا كان تضييع هذا العلم حراماً على المسلمين، إذ في تضييعه تضييع لما أمروا بحفظه وتعليمه. وقد دل الحديث الشريف على شرف تعلم القراءات، وميزة العارف بها على غيره، ووجه الدلالة من الحديث: أن الأمر فيه، أمر بالقراءة على الهيئة التي نُقلت عن النبي ﷺ، لا بمجرد الرأي أو القياس، وهذا لا يُنال إلا بالتعلم والتلقى، ومن هنا صار العارف بالقراءات له فضل زائد على غيره؛ لما يحمله من أمانة النقل وأمانة التعليم، امثلاً منه لقول النبي ﷺ: (اقرءوا كما علّمْتُمْ)، وهذا بخلاف من يقرأ على وجه العادة أو الإلتف؛ دون علم أو ضبط.

وقد استدل الشيخ محمد بن سيدى الأمين بالحديث على مشروعية تعلم القراءات فقال: «وجاءت الأخبار عن رسول الله ﷺ؛ تفيد بأن نقل القراءة وأخذها سنة، فقد ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "قال لنا علي بن أبي طالب: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرءوا كما علّمْتُمْ"»^(٣).

وعليه، فإن حديث (اقرءوا كما علّمْتُمْ) يجمع بين الأمر بالتعلم من هو أهل للتعليم، والتحث على الالتزام بالتأثير من القراءة، ولذلك كانت سنّة التعلم متأكدة،

(١) ينظر: رسائل ابن حزم، رسالة التلخيص لوجه التخلص (١٦٢/٣).

(٢) صحيح البخاري (١٩٢/٦)، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، حديث ٥٠٢٨.

(٣) الإسناد عند علماء القراءات ص ١٦٣.

وميزة العارف بالقراءات جلية، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما نفس معرفة القراءة وحفظها؛ فسنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، فمعرفة القراءة التي كان النبي ﷺ يقرأ بها، أو يقرهم على القراءة بها، أو يأذن لهم، وقد أقرّوا بها؛ سنة، والعارف في القراءات الحافظ لها؛ له ميزة على من لم يعرف ذلك ولا يعرف إلا القراءة واحدة»^(١).

المسألة الرابعة: الاستدلال بالحديث على وجوبأخذ القراءة بالتلقي والمشافهة

اتفق العلماء على أن القراءات لا تؤخذ إلا بالتلقي والمشافهة من أفواه المشايخ المتقين، بل هو الشرط الأهم لتصدر المقرئ وإقرائه، فإن أهل التلقي والمشافهة فقد أقرّا من غير علم ولا فهم صحيح، وهو عرضة بلا شك إلى التغيير والتبدل والتصحيف. قال أبو عمرو الداني: «و كذلك أياضاً كل مقرئ متتصدر، إذا اعتمد فيها يقرؤُ به على ما يحفظه من الصحف المُبَتَّعة في الأسواق من غير أن يرويها، ولا يدرِي حقائق ما فيها من جليّ العلم وخفية، ولم يجالس العلماء، ولا ذاكر الفقهاء، ولا أكثر العرض على القراء، والمُتصَدِّرُين من أهل الأداء، ولا سأّل عما يُحِبُّ السؤال عنه...، فليُسْبَّبَ بمقرئ في الحقيقة، وإن كان لقب الإقراء جارياً عليه، واسم التتصدر موسوماً به، لغبّة الجهل على العامة، وأكثر الخاصة، وهو عن ذلك بمعزل عند من يُقتدى بعلمه، ويُعتمد على قوله، وإن أطراه أهل الغباؤة، ورفع منزلته الأصغر من الطلبة، فليتّقِ الله من كانت هذه صفتة»^(٢).

وقال ابن الجزري: «ومقرئ: العالم بها رواها مشافهة، فلو حفظ "التيسيير" مثلاً ليس له أن يقرئ بها فيه إن لم يشافهه من شوفه به مسلسلاً؛ لأن في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسماع والمشافهة»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (١٣) / ٤٠٤.

(٢) شرح القصيدة الخاقانية: ص ١٦.

(٣) منجد المقرئين: ص ٩.

وقد دل الحديث الشريف على شريطة التلقى والمشافهة فيأخذ القراءة، ووجه الدلالة من الحديث: أن قوله: (علمتم) من التعليم، فهو من معلم إلى متعلم؛ لأن علمتم مبني للمجهول، والمعنى: علّمكم غيركم، قال البنا الساعاتي: «قوله: "كما علمتم" ، بضم أوله وتشديد اللام مكسورة، أي: كما علمكم النبي ﷺ أو بعض الصحابة»^(١) ، ثم إن النبي ﷺ لم يقل: اقرءوا كما كتب لكم، أو كما قرأتم في الصحف، بل قال: (كما علمتم) ، فتقرر بهذا أن التعليم لا يكون إلا مشافهة وتلقىًا. وقد استدل أبو بكر الأجرّي؛ بهذا الحديث على مشروعية المشافهة والتلقى، حيث قال: «ثم ينبغي لمن لقّنه الأستاذ ألا يتجاوز ما لقّنه، إذا كان من قد أحب أن يتلقّن عليه، وإذا جلس بين يدي غيره لم يتلقّن منه إلا ما لقّنه الأستاذ، أعني بغير الحرف الذي قد تلقّنه من الأستاذ، فإنه أعود عليه، وأصح لقراءته، وقد قال النبي ﷺ: "اقرءوا كما علمتم"»^(٢) .

وكذلك استدل به أبو داود سليمان بن نجاح على وجوب مشافهة الشيوخ الضابطين، فقال: «إنما هو سمع وتلقين لقوله ﷺ: "اقرءوا كما علمتم" ، فلا يجوز أن يقرأ أحد إلا بما أقرأ وسمع تلاوة من القارئ على القارئ على العالم أو من المتعلم عن قصد منها لذلك»^(٣) .

إذن فقوله: «كما علمتم» شرط في القراءة والإقراء، وعليه؛ فمن لم يرو القراءة عن شيخ مشافهة، فليس له أن يقرأ أو يُقرئ مسندًا قراءته تلك إلى النبي ﷺ، حتى لو كانت تلك القراءة من القراءات العشر المتواترة، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة، ولكن من لم يكن عالماً بها، أو لم تثبت عنده؛ كمن يكون في بلد من بلاد الإسلام بالمغرب، أو غيره، ولم يتصل به بعض هذه

(١) بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني (١٨/٣٨).

(٢) أخلاق أهل القرآن ص ١٣٩.

(٣) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (٤/٩٥٩).

القراءات، فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه، فإن القراءة كما قال زيد بن ثابت: «سنة يأخذها الآخر عن الأول»... وأما من علم نوعا ولم يعلم غيره، فليس له أن يعدل عما علمه إلى ما لم يعلمه، وليس له أن ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك ولا أن يخالفه»^(١).

المسألة الخامسة: الاستدلال بالحديث على تبديع من أصرّ على مخالفته القراءة المتواترة في قراءته

إن أعظم ما تواتر نقله في الأمة، وتكفل الله بحفظه؛ هو القرآن الكريم، وقد نقلته الأمة جيلاً بعد جيل، بالسند المتصل، والضبط المتقن، لفظاً ومعنى، وتُلي بقراءات متعددة ثبت تواترها عن النبي ﷺ، وكلها وحىٌ منزل، مقروء به، مقبول عند أهل العلم. وقد أجمعت الأمة على أن العبادات مبنها على التوقيف، وعليه فإن القراءة لا تُعدُّ من القرآن إلا إذا اجتمعت فيها ثلاثة أركان:

- التواتر، أو صحة السند مع الشهادة والاستفاضة والتلقي بالقبول.
- موافقتها لرسم أحد المصاحف العثمانية، ولو احتاماً.
- موافقتها لوجه من وجوه اللغة العربية.

وبناء على هذا، فإن ما خرج عن هذه الأركان، فهو باطل مردود، لا يُعد من القرآن المقطوع به، ومن أصر على قراءته وأدخله في تلاوته فقد خالف إجماع الأمة، ووقع في الابتداع في الدين.

وقد دل الحديث الشريف على تبديع من خالف القراءة المتواترة في قراءته، ووجه الدلالة من الحديث: أن قوله: (اقرءوا كما علمتم) أمرٌ بالمشروع من القراءة؛ والمشروع هو ما أَخِذَ بالتلقي والتعليم الصحيح عمن بعد التابعين عن التابعين عن الصحابة عن النبي ﷺ، وعليه فإن من خالف ذلك في القراءة وأصرّ عليه؛ فعمله

(١) مجموع الفتاوى (١٢) / ٣٩٤.

ليس من الهدي النبوى في شيء، بل هو ضرب من التحريف والابتداع في كلام الله عَزَّوجَلَّ. وقد استدل أبو بكر بن مجاهد بهذا الحديث على خطورة الابداع في القراءة، فقال: «ومنهم من يعرب قراءته، ويصر المعاني، ويعرف اللغات، ولا علم له بالقراءات واختلاف الناس والآثار، فربما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية، لم يقرأ به أحد من الماضين؛ فيكون بذلك مبتدعًا، وقد رويت في كراهة ذلك وخطره أحاديث... عن عبد الله قال: قال لنا علي بن أبي طالب رض: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْرَكُمْ أَنْ تَقْرَأُوا الْقُرْآنَ كَمَا عَلِمْتُمْ"»^(١).

والأجل قوله رض: (اقرءوا كما علمتم) تأفت تحذيرات العلماء؛ من مخالفة الصحيح الثابت من القراءة؛ خشية الانزلاق في البدعة، والإحداث في الدين، ومن أقوالهم في ذلك:

قال الإمام مالك بن أنس: «يا أهل الكوفة لم يبق لكم من العلم إلا كيف ولم، القراءة سنة تؤخذ من أفواه الرجال، فكن متبوعاً ولا تكن مبتعداً»^(٢).

وقال الزجاج: «وما جاز في العربية ولم يقرأ به قارئ، فلا تقرأ به فإن القراءة به بدعة»^(٣).

وقال الأزهري: «ومن قرأ بحرف شاذ يخالف المصحف، وخالف في ذلك جمهور القراء المعروفين، فهو غير مصيّب، وهذا مذهب أهل العلم الذين هم القدوة، ومذهب الراسخين في علم القرآن قدّيماً وحديثاً... ولا يجوز عندي غير ما قالوا، والله تعالى يوفقنا للاتّباع ويجنبنا الابداع»^(٤).

وقال مكي بن أبي طالب: «وصارت القراءة عند جميع العلماء بما يخالفه -أي خط

(١) السبعة في القراءات ص ٤٦.

(٢) جامع البيان (١٤٩/١).

(٣) معانى القرآن وإعرابه (٢٨٨/٣).

(٤) نقله عنه ابن منظور في لسان العرب (٩/٤١-٤٢).

المصحف- بدعة وخطأ، وإن صحت ورويـت»^(١).

وقال أبو طاهر بن أبي هاشم: «وقد نبغ نابغ في عصرنا؛ فزعم أن كلَّ من صَحَ عنده وجه في العربية بحرف من القرآن يوافق المصحف؛ فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها، فابتدع بدعة ضلَّ بها عن قصد السبيل»^(٢).

المسألة السادسة: الاستدلال بالحديث على وجوب التزام الصفة النبوية في القراءة
 معلوم أن القراءة ليست مجرد نطق بالكلمات، بل لها صفة مخصوصة، ينبغي للمسلم أن يلتزم بها كما جاءت عن النبي ﷺ، إذ هو الذي أنزل عليه القرآن، وتلقاه عن جبريل مشافهته، ثم علمه لأصحابه، فكانوا يقرؤونه كما قرأه ﷺ، وبهذا تناقلته الأمة جيلاً بعد جيل؛ تعبدًا لله ﷺ باتباع الهيئة التي قرأ بها النبي ﷺ كتاب ربه، ولهذا، فإن الالتزام بالصفة النبوية في القراءة يشمل أمرين:

الأمر الأول: تطبيق أحكام التجويد في القراءة:

لا خلاف بين أهل العلم في أن الاشتغال بعلم التجويد فرض كفاية، أما العمل به وتطبيقه أثناء التلاوة؛ فقد ذهب كثير من المتقدمين من علماء القراءات والتجويد؛ إلى أن الالتزام بجميع أحكام التجويد واجب يأثم تاركه^(٣)، سواء كانت هذه الأحكام متعلقة بحفظ مخارج الحروف - مما يغير مبنها أو يفسد معناها -، أم متعلقة بغير ذلك من الأحكام التي يوردها العلماء في كتب التجويد، كالإدغام والمد ونحوه^(٤).

وقد دل الحديث على ما ذهب إليه هؤلاء، ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ لم يدع للصحابة وهم عرب خلص مجازاً في الأداء، بل قال لهم: (اقرؤوا كما علمتم)، وهذا أمرٌ وتوقيف منه ﷺ باتباع الكيفية التي تعلّموها منه، وأحكام التجويد

(١) الإبانة عن معاني القراءات ص ٣٢.

(٢) نقله عنه ابن الجوزي في النشر (١٧/١).

(٣) ينظر: الموسوعة الفقهية (١٠/١٧٩).

(٤) ينظر: إبراز المعاني ص ٧٤٣، الفتاوي الحديبية ص ١٧٤.

أوصاف داخلة في تلك الكيفية، ومن ثم فإن العدول عنها يفتقر إلى دليل. وقد استدل الشيخ علي الحذيفي بأدلة - منها هذا الحديث - على أن تطبيق أحكام التجويد في القراءة فرض عين بحسب الاستطاعة، قال: «وحكمه فرض عين على كل قارئ - حسب استطاعته - سواء قرأ من القرآن قليلاً أو كثيراً، وهذا الوجوب ثابت بالكتاب، والسنة، وإجماع الأمة... وعن عبد الله بن مسعود قال: قال لنا علي بن أبي طالب عليه السلام: إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يأمركم أن تقرءوا كما علمتم»^(١).

وذهب بعض المتأخرین إلى التفصیل في المسألة؛ بين الحكم الذي يؤدی تركه إلى تغيیر المبنی أو فساد المعنی؛ فهذا يأثم تارکه، وبين الحكم الذي لا يؤدی تركه إلى الإخلال بالمعنى إنما الإثیان به من تمام إتقان القراءة وتحسينها، كالإدغام، والإخفاء، إلخ؛ فهذا النوع لا يأثم تارکه عندهم^(٢)، واستدل القائلون بهذا القول بأدلة تقوی ما ذهبوإليه، والله أعلم.

وما أحسن ما قاله ابن الجزری في هذا الشأن، حيث قال: «ولا شك أن الأمة كما هم متبعدون بفهم معانی القرآن وإقامة حدوده؛ متبعون بتصحیح الفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة المتصلة بالحضرۃ النبویة الفصیحة العربیة، التي لا تجوز مخالفتها ولا العدول عنها إلى غيرها، والناس في ذلك بين محسن مأجور، ومسيء آثم، أو معدور، فمن قدر على تصحیح کلام الله تعالى باللفظ الصحیح العربي الفصیح، وعدل إلى اللفظ الفاسد العجمی، أو النبطي القبیح، استغناء بنفسه، واستبداداً برأیه وحدسه واتکالاً على ما ألف من حفظه، واستکباراً عن الرجوع إلى عالم يوقفه على صحیح لفظه، فإنه مقصراً بلا شك، وآثم بلا ریب، وغاش بلا مریة»^(٣).

(١) التجوید المیسر ص ١٤.

(٢) ينظر: الموسوعة الفقهیة (١٠/١٨٠).

(٣) النشر في القراءات العشر (١/٢١٠-٢١١).

الأمر الثاني: ترك تكليف الألحان والتطريب في القراءة:

أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بقراءة القرآن^(١)، وكذلك اتفق العلماء على أن القراءة بالألحان إذا أدت إلى تغيير ألفاظ القرآن—بالتقطيع ونحوه— فهي منوعة^(٢). أما إذا تجاوز القارئ القدر الزائد من التغني بالسليقة، إلى المبالغة والتكليف في التطريب والتلحين، فهذا محل خلاف، وأكثر العلماء على منعه^(٣).

وقد دل الحديث على منع الألحان والتطريب الخارج عن طبيعة الإنسان وسليقته، ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ لم يكتف بالأمر بالقراءة فقط، بل قيدها بقوله: (كما عُلِّمْتُمْ)، فهي طريقة مبنية على التلقي والمشافهة، وموافقةً للطبيعة والسليقية دون تصنع ولا تكلف، ولم ينقل من صفة قراءته ﷺ أن فيها تلحين وتطريب متكلف، قال القرطبي: «قراءة القرآن بلغتنا متوترة عن كافة المشايخ، جيلاً فجيلاً إلى العصر الكريم إلى رسول الله ﷺ وليس فيها تلحين ولا تطريب»^(٤)، وعليه؛ فإن من تكفل طريقة أهل الألحان والتطريب؛ فقد قرأ بطريقة لم تعلم من النبي ﷺ، وخرج عن حدود الأمر وقرأ بغير ما عُلِّمَ، فيكون مثاله كمثل معلم علم طلابه، ثم قال لهم: اكتبوا كما علمتكم، فذهب بعضهم يكتب برموز غريبة وزخارف تؤثر على الكتابة الأصلية، فهل يُعد هذا البعض ممثلاً للأمر؟ بالطبع لا؛ لأنه خالف طريقة تعليم المعلم، وإن كان يكتب نفس الكلام.

وقد استدل ابن تيمية في تقرير هذه المسألة بمعنى الحديث فقال: «الناس مأمورون أن يقرؤوا القرآن على الوجه المشروع، كما كان يقرأه السلف من الصحابة والتابعين

(١) التبيان، للنحووي ص ١٠٩.

(٢) المفهم، للقرطبي (٤٢١/٢).

(٣) ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال ص ٧٢، أخلاق أهل القرآن، للاجري ص ١٦٣، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٠/١)، الاستقامة، لابن تيمية ١/٢٤٦، فضائل القرآن، لابن كثير ص ١٩٠، منار المدى، للأشموني (٣١/١)، الفقه الإسلامي وأدله، لزحيلي (١١٠١/٢).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٥/١).

لهم بإحسان، فإن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، وقد تنازع الناس في قراءة الألحان، منهم من كرهها مطلقاً بل حرمتها، ومنهم من رخص فيها، وأعدل الأقوال فيها أنها إن كانت موافقة لقراءة السلف كانت مشروعة، وإن كانت من البدع المذمومة نهي عنها»^(١).

وأحسن ابن القيم في فصل النزاع في مسألة قراءة القرآن بالألحان، حيث قال: «وفصل النزاع، أن يقال: التطريب والتغني على وجهين:

أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرير ولا تعليم، بل إذا خلّي وطبعه، واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين فذلك جائز، وإن أعاذه طبيعته بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبّرا»^(٢)، والحزين ومن هاجه الطرف والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحلّيه لموافقته الطبيع، وعدم التكلف والتصنع فيه فهو مطبوع لا مطبع، وكيف لا متتكلّف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمرون، وهو التغني المدوح محمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتتكلّف وتصنع وتمرّن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مختّرعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتتكلّف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذمّوها ومنعوا القراءة بها وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعاً

(١) جامع المسائل (٣٠٣/٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٣/٥٢٩)، ذكر مناقب أبي موسى، حديث ٥٩٦٦.

أئمٌ بُراءٌ من القراءة بالحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى الله من أن يقرؤوا بها ويسوّغواها، ويعلم قطعاً أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويُحِسّنون أصواتهم بالقرآن، ويقرؤونه بشجى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطابع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطابع له^(١).

المسألة السابعة: الاستدلال بالحديث على وجوب قبول القراءات المتواترة

والاحتجاج بها

تُعد القراءات القرآنية المتواترة جزءاً أصيلاً من النص القرآني، نُقلت إلينا بطريق التلقي والمشافهة، جيلاً بعد جيل؛ بإجماع الأمة وتواتر النقل، مما يُضفي عليها صفة القطعية واليقينية، وقد أجمعت الأمة منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم على قبول هذه القراءات والعمل بها، واعتبارها وحيًّا مترزاً من عند الله تعالى، لا اختلاف فيه من جهة المصدر، وإنما هو تنوع في الأداء يُثري المعنى ويوسّع دائرة البيان.

ومن هنا، فقد أقام علماء الأمة القواعد الأصولية على حجية هذه القراءات المتواترة، وبنوا عليها الأحكام، واستنبتوا منها المعاني، واستدلوا بها في التفسير، والفقه، والعقيدة، وغيرها من علوم الشريعة، ولم يُعرف في تاريخ الأمة رد للقراءات المتواترة أو إنكار لها عند من ثبتت عنده ثبوتاً قطعياً، وإنما كانت العناية بها قائمة على الضبط، والإسناد، والشروط العلمية المعتمدة عند أهل الأداء.

وقد دل الحديث على هذا الأصل، وهو وجوب قبول القراءات المتواترة والاحتجاج بها، ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يلزم الصحابة رضي الله عنهم بوجه واحد؛ بل قال: (كما عُلِّمْتُمْ) وفي هذا قيد مانع لأي قراءة لم تُتلقَ عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أي: أن الحجة والقبول فقط في القراءة التي ثبتت بالتعليم النبوى، ووصلت إلينا بطريق

(١) زاد المعاد (١/٤٧٤).

التواتر، فهي التي لها حكم القبول والتسليم بكونها قرآناً يتلى، وكذلك فإن الحديث ورد في سياق الإذن بقراءة القرآن على أوجهه، مما يدل على أن النبي ﷺ أقرَّ كل وجه تلقاه عنه أصحابه، وهذا يجعل كل قراءة علمها النبي ﷺ للصحابة، ووصلت إلينا متواترة عنهم؛ فهي واجبة القبول والاحتجاج.

وقد استدل مكي بن أبي طالب بهذا الحديث على قبول القراءة الثابتة وعدم إنكارها، فقال: «فكان كل واحد منهم -أي الصحابة- يقرأ كما عُلِّمَ، وإن خالف قراءة صاحبه لقوله ﷺ: "اقرءوا كما علمتم" ... فكانوا يقرءون بما تعلموا، ولا ينكر أحد على أحد قراءته» ^(١).

وقال أبو عمرو الداني: «والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبوها، والمصير إليها» ^(٢).

المسألة الثامنة: الاستدلال بالحديث على حرمة القراءة بالشاذ الذي لم يتلق بالقبول عند الأئمة ^(٣)

القرآن الكريم لا يُثبت إلا بالتواتر، وكل ما لم يبلغ حد التواتر لا يُعد قرآنًا، وإن صح إسناده، ووافق وجهاً من وجوه اللغة، وانطلاقاً من هذا الأصل، فقد قرر أئمة الشريعة ^(٤)؛ أن القراءة الشاذة، وإن كانت منقوله عن بعض القراء، إلا أنها لا تُعد من القرآن الذي يُعبد الله تعالى بتلاوته، وقد نقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك ^(٥).

قال السخاوي: «فإن قيل: فهل في هذه الشواد شيء تجوز القراءة به؟ قلت: لا تجوز القراءة شيء منها؛ لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به

(١) الإبانة عن معاني القراءات ص ٤٨.

(٢) جامع البيان (٢/٨٦٠).

(٣) القراءة الشاذة: ما نقل قرآنًا من غير تواتر واستفاضة متلقاة بالقبول من الأئمة. ينظر: منجد المقرئين ص ٢٠.

(٤) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات ص ٥٦، فتاوى ابن الصلاح ص ٢٣١، الإتقان في علوم القرآن (١/٣٧٨).

(٥) نقله النووي عنه في التبيان ص ٩٧.

القرآن، وهو التواتر، وإن كانت نقلته ثقات، وإن كان موافقاً للعربية، وخط المصحف؛ لأنه جاء من طريق الآحاد، فتلك الطريق لا يثبت بها القرآن»^(١).

وقد دل الحديث الشريف على حرمة القراءة بالشاذ على جهة التبعد، ووجه الدلالة من الحديث: أن الأمر في الحديث أمرٌ من النبي الكريم ﷺ بالبعد عن قراءة كتابه على الكيفية المتلقاة منه ﷺ، والقراءة الشاذة لم تثبت بطريق يقطع أنها مما أخذ عن لسانه ﷺ، وعليه؛ فلا تبعد الله بقراءتها في الصلاة ولا خارجها.

وقد قرر ابن حجر الهيثمي هذا المعنى؛ معتمدًا في تقريره على معنى هذا الحديث، فقال: «إجماعهم على حرمة القراءة بالقراءة الشاذة، وإن لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة ولا نقص؛ في الصلاة وخارجها، وليس ملحوظ ذلك إلا أنه لم يتواتر قراءة مثبتتها؛ لأن القراءة سنة متبعة فلا يجوز مخالفتها»^(٢).

المسألة التاسعة: الاستدلال بالحديث على منع ترجيح قراءة متواترة على أخرى متواترة.

تُعدّ مسألة ترجيح بعض القراءات المتواترة على بعضها الآخر؛ من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين أهل العلم قدّيماً وحديثاً، والخلاف فيها على قولين:
الأول: جواز الترجيح بين القراءات المتواترة؛ باعتبارات لغوية، أو بلاغية، أو فقهية، أو غيرها^(٣).

الثاني: منع الترجيح بين القراءات المتواترة، استناداً إلى أن جميع القراءات المتواترة متّزلةً من عند الله عَزَّ وَجَلَّ، مقصود بها التيسير والتنوع، وأنها في مرتبة واحدة من حيث الثبوت والاعتبار^(٤).

(١) جمال القراء ص ٣٣١.

(٢) الفتاوى الحديبية ص ١٧٥.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧/٢٠٩)، الإتقان، للسيوطى (٤/١٣٦).

(٤) ينظر: صحيح ابن حبان (٣/٥١)، الجامع لأحكام القرآن (١١/١٠٩).

وقد دل الحديث على مذهب القائلين بالمنع^(١)، ووجه الدلالة من الحديث: أن الصحابة رضي الله عنه اختلفوا في القراءة، فكان كل فريق يحاول الانتصار لقراءاته، وهو ما يعد ضرباً من الترجيح والمخاصلة، فجاؤوا إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يحتملون، وفي الحديث: «فاحمّ وجه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه»^(٢)، وفي لفظ: (فتغير وجهه صلوات الله عليه وآله وسلامه)^(٣)؛ كراهة ذلك الاختلاف، ولما قد يؤول إليه من شقاق ونزاع؛ لذا جاء الحكم النبوى بالتسوية بين قراءاتهم: (اقرءوا كما علمتم)^(٤)، فكان إقراره صلوات الله عليه وآله وسلامه لكل صاحبى على قراءاته التي تعلمها، دون تفضيل لإحداهم على الأخرى؛ سدًّا لذرية الخلاف الذى ينشأ حتى عن محاولة تفضيل بعضها على بعض، ودليل منه صلوات الله عليه وآله وسلامه على أن جميع الأوجه المقررة بها والثابتة عنه؛ متساوية في الرتبة، وكلها شاف كاف.

وفي ذلك يقول النحاس: «والسلامة من هذا عند أهل الدين إذا صحت القراءاتان عن الجماعة ألا يقال: إحداهم أجود من الأخرى؛ لأنهما جمیعاً عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه؛ فیأتم من قال ذلك»^(٥).

المسألة العاشرة: الاستدلال بالحديث على عدم الاعتراض على القراءة بالقواعد اللغوية وال نحوية حال ثبوت السماع من النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

القراءات القرآنية - كما مر - لا تُقبل إلا بأركان ثلاثة: صحة السند مع شهرة واستفاضة، وموافقة الرسم العثماني، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية، غير أن النظر في موافقة اللغة لا يُعدّ أصلًا مستقلًا يُبني عليه قبول القراءة، بل هو تابع للسماع والتلقى، إذ الأصل في القراءات أنها تُؤخذ مشافهة، والنقل فيها مقدم على ما سواه،

(١) القائلون بالجواز لهم أدلة تقوّي مذهبهم. ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧/٢٠٩)، الإنقان، للسيوطى (٤/١٣٦).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢/١٩٩).

(٣) مسند أبي يعلى (٨/٤٧٠).

(٤) مسند الإمام أحمد (٢/١٩٩).

(٥) إعراب القرآن (٥/٤٣).

وعليه؛ فإذا ثبتت القراءة بالسماع الصحيح من النبي ﷺ، فإنها تُعدّ حجة، ولو خالفت ما استقر عليه القياس النحوي أو القاعدة اللغوية، وتُعمل القواعد على ضوء ما ورد في القراءة، لأنّ حِكَمَ السَّمَاعِ إِلَى النَّحْوِ.

قال الزُّرقاني: «إِذَا ثَبَّتَ قِرَاءَةً قُرْآنِيَّةً بِالرَّوَايَةِ الْمُقْبُولَةِ، كَانَ الْقُرْآنُ هُوَ الْحُكْمُ عَلَى عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَمَا قَعَّدُوا مِنْ قَوَاعِدٍ، وَوَجَبَ أَنْ يَرْجِعُوا هُمْ بِقَوَاعِدِهِمْ إِلَيْهِ، لَا أَنْ نَرْجِعَ نَحْنُ بِالْقُرْآنِ إِلَى قَوَاعِدِهِمُ الْمُخَالِفَةُ نَحْكُمُهَا فِيهِ، وَإِلَّا كَانَ ذَلِكَ عَكْسًا لِلْأَيْدِي وَإِهْمَالًا لِلْأَصْلِ فِي وَجْهِ الرِّعَايَةِ»^(١).

وقد دل الحديث على عدم الاعتراض بالقواعد اللغوية وال نحوية حال ثبوت السَّمَاعِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، ووجه الدلالة من الحديث: أن الاعتراض بالقواعد اللغوية على ما ثبت سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ هو عين الاختلاف الذي من أجله قال ﷺ: (اقرؤوا كما علمتم)، إذ أن الأصل في القراءة هو التلقي والسماع، لا القياس ولا الاجتهاد اللغوي، فالنبي ﷺ أمرهم أن يقرؤوا كما تلقوا، لا بمجرد ما تقوله العرب في طرائق كلامها، وهذا يقتضي أن السَّمَاعَ مُقْدَمًا على القياس النحوي، وأن ما ثبت نقله عن طريق التلقين والمشافهة؛ لا يُعرض عليه مجرد مخالفته لقاعدة لغوية أو وجه نحوى^(٢).

وقد استدل أبو عبيد القاسم بن سلام بهذا الحديث على ترك المذاهب العربية إذا خالفت الثابت من القراءة، فقال: «وَتَرَى الْقَرَاءُ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى مَذَاهِبِ الْعَرَبِيَّةِ إِذَا خَالَفَ ذَلِكَ خَطَّ الْمَصْحَفِ، وَإِنْ كَانَ الْعَرَبِيَّةُ فِيهَا أَظَهَرَ بِيَانًا مِنَ الْخَطِّ، وَرَأَوْا تَبَعَّ حُرُوفَ الْمَصَاحِفِ، وَحَفَظُهَا عَنْهُمْ كَالسِّنْنِ الْقَائِمَةِ الَّتِي لَا يَحُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَدَّهَا، وَقَدْ وَجَدْنَا هَذَا الْمَعْنَى فِي حَدِيثٍ: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَكُمْ أَنْ يَقْرَأُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْكُمْ

(١) مناهل العرفان (١٤٢٢).

(٢) وقد شنَّع ابن حزم على بعض النحاة في اعتراضهم على بعض القراءات بعد ثبوت السَّمَاعِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. ينظر: الفصل في الملل (٣/١٠٧).

كما عُلِّمَ" ^(١).

وما أحسن ما أورده الهذلي في هذا الشأن، حيث قال: «حدثنا أبو العباس أحمد بن علي بن هاشم رحمة الله عليه، قال: حدثنا أبو الطيب عبد المنعم بن غلبون، حدثنا إدريس بن عبد الكري姆، عن خلف بن هشام البزار، عن أبي عيسى سليم بن عيسى الحنفي، قال: وأنا أبكي على حمزة قال لي حمزة: وما يبكيك يا سليم؟ قلت: إن النحويين يعتبون عليك وقرأتك **﴿بِهِ وَالْأَرْحَامُ﴾** [النساء: ١] ، و**﴿بِمُصْرِخِي﴾** [إبراهيم: ٢٢] فقال: يا سليم قرأت على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب، وقرأ يحيى على زر بن حبيش، وقرأ زر على ابن مسعود، وقرأ ابن مسعود على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن جبريل عن الله تعالى، هل للنحويين إسناد مثل هذا؟ ^(٢) .

وقال ابن خالويه: «قد أجمع الناس جمِيعاً، أن اللغة إذا وردت في القرآن، فهي أفصح مما في غير القرآن، لا خلاف في ذلك» ^(٣) .

المسألة الحادية عشرة: الاستدلال بالحديث على إلغاء القياس المطلق إذ الأصل في القراءة السماع

لا شك أن القراءات لا يجوز فيها إعمال القياس من غير وجود السماع، والقياس الممنوع يشمل أمرين:

الأول: منع القياس المطلق ^(٤) في القراءات.

وهو أن تُتقاس قاعدة من قواعد القراءة على قاعدة أخرى من غير أصل، ومن غير ورود سماع أو نص في ذلك، وإنما بمجرد التماهيل التجويدية أو التركيبية، ومثال هذا

(١) فضائل القرآن ص ٣٦٠.

(٢) الكامل في القراءات ص ٣٠٩.

(٣) نقله عنه السيوطي في المزهر في علوم اللغة (١٦٨/١).

(٤) القياس المطلق هو الذي ليس له أصل يرجع إليه، أما إذا كان القياس على إجماع انعقد، أو أصل يعتمد؛ فإنه يجوز عند عدم النص، وغموض وجه الأداء، بل لا يسمى ما كان كذلك قياسا على الوجه الاصطلاحي؛ لأنه في الحقيقة نسبة جزئي إلى كلي. إتحاف فضلاء البشر ص ١٦٧.

القياس ما يُذكر في بعض كتب القراءات؛ أن بعض أهل الأداء ذهب إلى ترقيق الراء إذا أتى بعدها كسر، نحو: ﴿كُرِسِيٌّ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿رَدَفَ لَكُم﴾ [التّمّل: ٧٦] قياساً على الراء المسقوقة بكسر^(١)، فهذا من القياس القرائي الممنوع؛ إذ أن ذلك لم يثبت بالسمع. وقد دل الحديث على منع هذا النوع من القياس، ووجه الدلالة من الحديث: أن القراءة محصورة بما علّموه من النبي ﷺ أو من تعلم منه، وهذا ينفي ورود القياس ويبتئ أن القراءة سنة متّيعة يجب فيها التوقيف.

وقد استدل أبو داود سليمان بن نجاح بهذا الحديث على منع القياس في القراءة، والتسليم للمنقول المسموع من النبي ﷺ، فقال عند قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنَّتِ بِهِدِي الْعُمُّ﴾ [التّمّل: ٨١]: «اتباعاً للمرسوم، ولمن أخذنا ذلك عنه، إذ ليس للقياس طريق في كتاب الله عز وجل وإنما هو سمع وتقليد لقوله ﷺ: "اقرئوا كما علمتم"»^(٢). وكذلك استدل ابن الجوزي بهذا الأثر على منع القياس المطلق في القراءات، فقال: «ومن ثم امتنعت القراءة بالقياس المطلق، وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه، كما روينا عن عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت رض من الصحابة، وعن ابن المنكدر، وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشعبي من التابعين؛ أنهم قالوا: القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، فاقرئوا كما علمتموه»^(٣).

الثاني: منع القياس اللغوي في القراءة.

دل الحديث أيضاً على منع القياس اللغوي في القراءة:

وقد استدل بالحديث ابن الجوزي على منع القياس في العربية حيث قال: «وإن جاز عند أهل العربية في الكلام، فإنه غير جائز عند القراء في كلام الملك العلام؛ إذ

(١) ينظر: إبراز المعاني ص ٢٥٧.

(٢) مختصر التبيّن لحجاء التنزيل (٤/٩٥٨).

(٣) النشر في القراءات العشر (١/١٧).

القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، واقرءوا كما علمتم كما ثبت عن النبي ﷺ^(١).

وقال أبو علي الفارسي: «وليس كل ما جاز في قياس العربية توسيع التلاوة به، حتى ينضم إلى ذلك الأثر المستفيض بقراءة السلف له، وأخذهم به لأن القراءة سنة»^(٢).

وقال ابن هشام: «القراءة سنة متبعه، وليس كل ما تجوزه العربية تجوز القراءة به»^(٣).

المسألة الثانية عشرة: الاستدلال بالحديث على أن اختلاف القراءات مصدره

التلقي والمشافهة لا رسم المصحف

لما كانت المصاحف العثمانية قد خطت دون علامات النقط والشكل، ومن غير التزام دقيق بمواضع الحذف والإثبات، للاختصار أو الإشارة إلى القراءات المحتملة؛ لأجل هذه الأسباب وغيرها زعم بعضهم أن الرسم العثماني هو سبب تنوع القراءات القرآنية واختلافها^(٤).

وقد دلَّ الحديث على أن مصدر اختلاف القراءات هو التلقي والمشافهة من الرسول ﷺ وليس الرسم، ومن وجوه الدلالة من الحديث:

الأول: أن قوله: (اقرءوا كما علمتم) خطاب نبوي واقع في حياته، أي أن تعليمه ﷺ أصحابه أوجه القراءة كان قبل جمع المصحف في موضع واحد على الرسم الذي كتبَ في زمن عثمان رضي الله عنه، فلم يكونوا في زمنه رضي الله عنه يعتمدون على الكتابة، بل كانت الآيات والقراءات تُحفظ بالتلقي والمشافهة، وعليه؛ لا يصح أن يقال: إن القراءات المختلفة نشأت بسبب احتمال الرسم العثماني، بل الرسم جاء لاحقاً، وقد حاول عثمان رضي الله عنه ومن معه أن يراعوا تعدد الأوجه المقرؤة التي علمها النبي ﷺ أصحابه، فالرسم تابع للرواية، لا أن الرواية تابعة للرسم.

(١) النشر في القراءات العشر (٢/٢٣٣).

(٢) الحجة للقراء السبعة (١/٤٠).

(٣) شرح شذور الذهب ص ٣٩٣.

(٤) وللوقوف على تفصيل الشبهة والرد عليها. ينظر: رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم ص ٣٣.

الثاني: لو كان مبعث الاختلاف في القراءة هو احتمال الرسم، فإنه يجوز للقارئ اليوم أن يقرأ بما يحتمله خط المصحف من غير تعليم من المعلم الأول عليه السلام، وفي هذا مخالفة صريحة لقوله: (اقرءوا كما علمتم)، كما يترتب عليه أن تكون بعض القراءات ليست من عند الله، مما يقبح في الإعجاز الذي هو أعظم خصائص هذا الكتاب الكريم.

وقد استدل مكي بن أبي طالب بهذا الحديث على أن اختلاف أوجه القراءة مصدره التلقي لا الرسم، قال: «إإن سأله سائل فقال: ما السبب الذي أوجب أن تختلف القراءة، فيما يحتمله خط المصحف، فقرأوا باللفاظ مختلفة في السمع والمعنى واحد... وقرأوا بالفاظ مختلفة في السمع وفي المعنى...؟ فالجواب عن ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم، كان قد تعارف بينهم من عهد النبي صلوات الله عليه وآله وسليمه، ترك الإنكار على من خالفت قراءته قراءة الآخر... فكان كل واحد منهم يقرأ كما علّم، وإن خالف قراءة صاحبه لقوله عليه السلام: "اقرءوا كما علمتم"»^(١).



(١) الإبانة عن معاني القراءات ص ٤٦.

الخاتمة

وبعد ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج وأبرز التوصيات:

النتائج:

١. الحديث بمجموع قرائته و Shawahedh يرتفع إلى درجة الحسن لغيره، وله شاهد موقوف صحيح الإسناد عن ابن مسعود.
٢. العلماء من لدن زمن الصحابة إلى يومنا هذا، مُطبقون على العمل بحديث (اقرءوا كما علمتم) والاستدلال به.
٣. هذا الحديث وسبب وروده يُبيّنُ عليه مسائل مهمة في القرآن وقراءاته، أبرزها:
 - ثبوت التوسيعة على الأمة بالقراءات القرآنية.
 - ثبوت قراءة النبي ﷺ بالقراءات القرآنية.
 - فضل تعلم القراءات القرآنية وميزة العارف بها.
 - وجوبأخذ القراءات القرآنية بالتلقي والمشافهة.
 - تبديع من أصرّ على مخالف القراءة المتواترة.
 - وجوب التزام الصفة النبوية في القراءة.
 - وجوب قبول القراءات المتواترة والاحتجاج بها.
 - حرمة القراءة بالشاذ الذي لم يتلق بالقبول عند الأئمة.
 - منع ترجيح قراءة متواترة على أخرى متواترة.
 - نبذ الاعتراضات اللغوية وال نحوية حال ثبوت السماع من النبي ﷺ.
 - إلغاء القياس المطلق واللغوي إذ الأصل في القراءة السماع.
 - اختلاف القراءات القرآنية مصدره التلقي والمشافهة لا رسم المصحف.

النوصيات:

١. أوصي الدارسين باستقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالقراءة والإقراء، واستخراج قواعد منهاجية يسير عليها القارئ والمقرئ.
 ٢. أوصي بدراسات مقارنة بين منهاج إقراء القرآن قدّيماً وحديثاً في ضوء التوجيه النبوي (اقرؤوا كما علمتم) من خلالها يتم استخلاص الضوابط الشرعية في إقراء القرآن وفق ما كان عليه السلف.
- هذا، والله أسائل التوفيق والرشاد لي وللقارئ الكريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة عن معاني القراءات، أبو محمد مكي بن أبي طالب، المحقق: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: دار نهضة - مصر، د.ط، د.ت.
٢. إبراز المعاني من حرز الأمايي، عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي المعروف بأبي شامة، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، د.ط، د.ت.
٣. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الديمياطي، الشهير بالبناء، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٦ م - ١٤٢٧ هـ.
٤. الإنقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
٥. الأحرف السبعة للقرآن، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، المحقق: د. عبد المهيمن طحان، الناشر: مكتبة المearة - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.
٦. أخلاق أهل القرآن، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأحرّي، حقيقه وخرج أحاديه: الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف بإشراف المكتب السلفي لتحقيق التراث، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٧. الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواية، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، المحقق: محمد بن محققان الجزائري، الناشر: دار المعني، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م.
٨. الاستقامة، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٩. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجليل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
١٠. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد عز الدين ابن الأثير، المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١١. الإسناد عند علماء القراءات، د. محمد بن سيدى محمد محمد الأمين، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، د.ط، د.ت، ١٤٢٥ هـ.

١٢. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، د.ط، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٣. إعراب القراءات السبع وعللها، أبو عبد الله ابن خالويه، تحقيق: د. عبد الله العثيمين، الناشر: مكتبة الخناجي – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
١٤. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
١٥. الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، الناشر: دار العلم للملائين، د.م، الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢م.
١٦. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر الحَلَّال، تحقيق: الدكتور يحيى مراد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٧. إنباه الرواة على أنباه النحاة، أبو الحسن علي بن يوسف القسطي، الناشر: المكتبة العنصرية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.
١٨. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان، المحقق: صدقى محمد جمیل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ.
١٩. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.م، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
٢٠. بغية المسترشدين، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي، الناشر: دار الفكر، د.م، د.ط، د.ت.
٢١. بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الربانى، أحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتى، تحقيق: حسان عبد المنان، الناشر: دار الأفكار الدولية، د.م، د.ط، د.ت.
٢٢. البيان في مذهب الإمام الشافعى، يحيى بن أبي الحير بن سالم العمرانى اليمىنى، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.

٢٤. تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، الناشر: دار الباز، د.م، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.
٢٥. تاريخ القرآن الكريم، محمد طاهر بن عبد القادر الكردي، ملتزم طبعه ونشره: مصطفى محمد يغمور بمكة، طبع للمرة الأولى: بمطبعة الفتح بجدة - الحجاز عام ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.
٢٦. تاريخ المدينة، عمر بن شبة، واسمه زيد بن عبيدة بن ربيطة التميري البصري، أبو زيد، حققه: فهيم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، د.ط، عام النشر: ١٣٩٩ هـ.
٢٧. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
٢٨. تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ط، د.ت.
٢٩. البيان في آداب حملة القرآن، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٣٠. التجويد الميسر، علي بن عبد الرحمن الحذيفي، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م.
٣١. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣٢. ترجمة الشيخ محمد الأمين صاحب أصوات البيان، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، الناشر: دار الهجرة، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
٣٣. تفسير عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩ هـ.
٣٤. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٣٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج المزي، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ م - ١٩٨٠.
٣٦. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهمروي، المحقق: محمد عوض مرعوب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.
٣٧. التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، المحقق: أوتو تريزيل.
٣٨. النقفات، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البستي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
٣٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبرى، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السنيد حسن بيمامة، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٤٠. جامع البيان في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، الناشر: جامعة الشارقة - الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٤١. جامع المسائل، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد عزيز شمس، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٤٢. الجامع في العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٣. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٤٤. الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، د.ط، د.ت.
٤٥. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازى ابن أبي حاتم، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٤٦. جمال القراء وكمال الإقراء، أبو الحسن، علم الدين السخاوي، تحقيق: د. مروان العطية، د. محسن خرابة، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٤٧. الحجة للقراء السبعة، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو علي الفارسي، المحقق: بدر الدين قهوجي، بشير جوبياري، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٤٨. حرز الأمان ووجه التهاني في القراءات السبع، القاسم بن فيره الشاطبي، المحقق: محمد تيم الزعبي، الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، د.م، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٤٩. الدر المنشور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت.
٥٠. ديوان الإسلام، أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي، المحقق: سيد كسرامي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٥١. رسائل ابن حزم الأندلسى، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، المحقق: إحسان عباس، الناشر: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.م، د.ط، د.ت.
٥٢. رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم، الدكتور: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: مكتبة وهبة، د.م، د.ط، د.ت.
٥٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المدار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٥٤. السبعة في القراءات، أحمد بن موسى أبو بكر بن مجاهد البغدادي، المحقق: شوقي ضيف، د.م، د.ط، د.ت.
٥٥. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، د.ت.
٥٦. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥٧. شرح السنة، المؤلف: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٥٨. شرح القصيدة الخاقانية، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، اعتنى به وصححه: خليل أبو عنزة، د.م، د.ط، د.ت.
٥٩. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن يوسف، ابن هشام، المحقق: عبد الغني الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا، د.ط، د.ت.
٦٠. شرح طيبة النشر في القراءات العشر، أبو القاسم، حب الدين التوسي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي سرور سعد باسلوم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٦١. الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٦٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بليان، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البستي، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٦٣. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٦٤. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، د.ط، د.ت.
٦٥. طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار هجر، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
٦٦. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٦٧. طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، د.ط، د.ت.
٦٨. طبقات النسائيين، بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٦٩. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، تحقيق وتحريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٧٠. غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الحسن ابن الجوزي، محمد بن محمد بن يوسف، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١ هـ. ج. برجستار.
٧١. فتاوى ابن الصلاح، أبو عمرو المعروف بابن الصلاح، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.
٧٢. الفتاوی الحدیثیة، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الھیتمی، الناشر: دار الفکر، د.م، د.ط، د.ت.
٧٣. فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الناشر: مطبعة الحكومة بمکة المکرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.
٧٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، د.ط، ١٣٧٩ م.
٧٥. فتح الوصید في شرح القصید، تحقيق: د. مولاي محمد الإدريسي الطاهري، الناشر: مکتبة الرشد، د.م، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٧٦. الفصل في الملل والأهواء والتحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، الناشر: مکتبة الخانجي - القاهرة، د.ط، د.ت.
٧٧. فضائل القرآن للقاسم بن سلام، أبو عبید القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقی الدین، الناشر: دار ابن کثیر، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٧٨. فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري النسفي، المحقق: أحمد بن فارس السلومن، الناشر: دار ابن حزم، د.م، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م.
٧٩. فضائل القرآن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن کثیر، الناشر: مکتبة ابن تيمية، د.م، الطبعة: الطبعة الأولى - ١٤١٦ هـ.

٨٠. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر-دمشق، د.ط، د.ت.
٨١. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعاو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.
٨٢. الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، يوسف بن علي بن جبارة، أبو القاسم الهمذاني، المحقق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، الناشر: مؤسسة سما للتوزيع والنشر، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٨٣. اللباب في علوم الكتاب، عمر بن علي بن عادل الحنبلي، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معاوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٨٤. لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
٨٥. المخروجين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البستي، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
٨٦. جموع الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة البوبية، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٨٧. محسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
٨٨. المختسب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جنني الموصلي، الناشر: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، د.م، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٨٩. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية، المحقق: عبد السلام عبد الشافى محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٩٠. مختصر التبيين لحجاء التنزيل، أبو داود سليمان بن نجاح، الناشر: مجمع الملك فهد - المدينة المنورة، عام النشر: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٩١. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م.
٩٢. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحكم المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ ١٩٩٠ م.
٩٣. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.
٩٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط، وأخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٩٥. مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المعروف بالبزار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبرى عبد الخالق الشافعى، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م.
٩٦. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٩٧. المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد الشامي، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، د.ط، د.ت.
٩٨. معجم الشيوخ الكبير، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهميلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٩٩. المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد الشامي، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، د.ت.
١٠٠. معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة، الناشر: مكتبة المشنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ط، د.ت.
١٠١. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

١٠٢. معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو المعروف بابن الصلاح، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١٠٣. الفهم لأشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، الناشر: دار ابن كثير - دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
١٠٤. منار المهدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن عبد الكريم الأشمونى، المحقق: عبد الرحيم الطرهونى، الناشر: دار الحديث - القاهرة، مصر، عام النشر: ٢٠٠٨م.
١٠٥. منهال العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، الناشر: مطبعة عيسى البابى الحلبي وشركاه، د.م، الطبعة: الطبعة الثالثة، د.ت.
١٠٦. منجد المقرئين ومرشد الطالبين، شمس الدين أبو الحير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٠٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووى، الناشر: دار إحياء التراث العربى - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
١٠٨. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، د.ط، د.ت.
١٠٩. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، تحقيق: علي محمد الجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
١١٠. النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الحير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، المحقق: علي محمد الضياع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، د.م، د.ط، د.ت.
١١١. نظم العقيان في أعيان الأعيان، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: فيليب حتى، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ط، د.ت.
١١٢. النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محيي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيّاروس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
١١٣. هداية القارى إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسنس المرصفي، الناشر: مكتبة طيبة، المدينة النبوية، الطبعة: الثانية، د.ت.

١١٤. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية - استانبول، ١٩٥١ م.
١١٥. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
١١٦. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلukan، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، ١٩٦٠ م.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٩٥	الملخص
٢٩٦	المقدمة
٢٩٦	مشكلة البحث
٢٩٧	أهمية الموضوع
٢٩٧	أهداف البحث
٢٩٧	حدود البحث
٢٩٧	الدراسات السابقة
٢٩٧	خطة البحث
٢٩٨	منهج البحث
٣٠٠	المبحث الأول: تخریج حديث (اقرؤوا كما علمتم) والحكم عليه
٣٠٦	المبحث الثاني: استدلال العلماء بالحديث
٣١٥	المبحث الثالث: أبرز المسائل القرائية التي يستدل لها بالحديث
٣١٥	المسألة الأولى: ثبوت التوسيعة على الأمة بالقراءات القرآنية
٣١٧	المسألة الثانية: ثبوت قراءة النبي ﷺ بالقراءات القرآنية
٣٢٠	المسألة الثالثة: فضل تعلم القراءات القرآنية وميزة العارف بها
٣٢١	المسألة الرابعة: وجوبأخذ القراءات القرآنية بالتلقى والمشافهة
٣٢٣	المسألة الخامسة: تبديع من أصر على مخالف القراءة القرآنية المتواترة
٣٢٥	المسألة السادسة: وجوبالتزام الصفة النبوية في القراءة
٣٢٩	المسألة السابعة: وجوب قبول القراءات القرآنية المتواترة والاحتجاج بها
٣٣٠	المسألة الثامنة: حرمة القراءة بالشاذ الذي لم يتلق بالقبول عند الأئمة

٣٣١	المسألة التاسعة: منع ترجيح قراءة متواترة على أخرى متواترة
٣٣٢	المسألة العاشرة: نبذ الاعتراضات اللغوية وال نحوية حال ثبوت السماع
٣٣٤	المسألة الحادية عشرة: إلغاء القياس المطلق إذ الأصل في القراءة السماع
٣٣٦	المسألة الثانية عشرة: اختلاف القراءات القرآنية مصدره التلقي والمشافهة
٣٣٨	الخاتمة
٣٤٠	فهرس المصادر والمراجع
٣٥١	فهرس الموضوعات

